

الوصية الواجبة

(دراسة مقارنة بين مجموع الاحكام الاسلامية إندونيسيا و اينكمين

نيغيري سلاغور مليسيا)

بحث جامعي

إعداد:

ياس يوسف عبدالله

رقم السجل للطلب ١٠٢١٠٠٤١



شعبة الأحوال الشخصية

كلية الشريعة

جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية بمالانج

٢٠١٤

الوصية الواجبة

(دراسة مقارنة بين مجموع الاحكام الاسلامية إندونيسيا و اينكمين

نيغيري سلاغور مليسيا)

بحث جامعي

إعداد:

ياس يوسف عبدالله

رقم السجل للطلب ١٠٢١٠٠٤١



شعبة الأحوال الشخصية

كلية الشريعة

جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية بمالانج

٢٠١٤

الوصية الواجبة

(دراسة مقارنة بين مجموع الاحكام الاسلامية إندونيسيا و اينكمن

نيغيري سلاغور مليسيا)

بحث جامعي

إعداد:

ياس يوسف عبدالله

رقم السجل للطلب ١٠٢١٠٠٤١



شعبة الأحوال الشخصية

كلية الشريعة

جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية بمالانج

٢٠١٤

الوصية الواجبة

(دراسة مقارنة بين مجموع الاحكام الاسلامية إندونيسيا و اينكمين

نيغيري سلاغور مليسيا)

بحث جامعي

إعداد:

ياس يوسف عبدالله

رقم السجل للطلب ١٠٢١٠٠٤١



شعبة الأحوال الشخصية

كلية الشريعة

جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية بمالانج

٢٠١٤

إقرار الطالب

أنا الموقع أدناه، وبياناتي كالاتي:

الإسم الكامل : ياس يوسف عبدالله

رقم السجل للطلبة : ١٠٢١٠٠٤١

العنوان : الوصية الواجبة (دراسة مقارنة بين مجموع الاحكام الاسلامية إندونيسيا و

اينكمن نيغيري سلاغور مليسيا)

أقر بأن هذه الرسالة التي حضرتها لتوفير بعض الشروط لنيل درجة الجامعة الأولى في شعبة الأحوال الشخصية، كلية الشريعة بجامعة مولان مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية مالانج تحت العنوان: " الوصية الواجبة (دراسة مقارنة بين مجموع الاحكام الاسلامية إندونيسيا و اينكمن نيغيري سلاغور مليسيا)" حضرتها وكتبتها بنفسي وما زورتها من إبداع غيري تأليف الأخر. وإذا ادعى أحد مستقبلا أنّها من تأليفها وتبين أنّها فعلا ليست من بحثي فأنا أتحمّل المسؤولية على ذلك، ولن تكون المسؤولية على المشرف أو على كلية الشريعة بجامعة مولان مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية مالانج.

هذا، وحررت هذا الإقرار بناء على رغبتني الخاصة ولا يجبرني أحد على ذلك.

مالانج، ٢٦ مارس ٢٠١٤

الكاتب

ياس يوسف عبدالله

ر.س. : ١٠٢١٠٠٤١

موافقة المشرف

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الأنبياء والمرسلين وعلى اله وأصحابه أجمعين.

بعد الإطلاع على خطة البحث العلمي لتي أعدها:

الإسم الكامل : ياس يوسف عبدالله

رقم السجل للطلبة : ١٠٢١٠٠٤١

العنوان : الوصية الواجبة (دراسة مقارنة بين مجموع الاحكام الاسلامية إندونيسيا و

اينكمن نيغيري سلاغور مليسيا)

وافق المشرف على تقديمها إلى مجلس مناقشة خطة البحث العلمي.

رئيس شعبة الأحوال الشخصية

المشرف

د. سودرمان، الماجستير

ر.ت. ١٩٧٧٠٨٢٢٢٠٠٥٠١١٠٠٣

د. بدر الدين، الماجستير

ر.ت. ١٩٦٤١١٢٧٢٠٠٠٠٣١٠٠١

الإعتماد من طرف لجنة المناقشة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وأفضل الصلاة وأتم التسليم على سيد المرسلين وآله وأصحابه
أجمعين، وبعد. أجريت المناقشة على البحث الجامعي الذي قدمه :

الطالب : ياس يوسف عبدالله

رقم التسجيل : ١٠٢١٠٠٤١

الموضوع : الوصية الواجبة (دراسة مقارنة بين مجموع الاحكام الاسلامية إندونيسيا و

اينكمن نيغيري سلاغور مليسيا)

قد دافع الطالب عن هذا البحث أمام لجنة المناقشة وتقرر قبوله شرطا للحصول على
درجة الجامعة الأولى في شعبة الأحوال الشخصية في كلية الشريعة، وذلك في يوم الجمعة، بتاريخ
٢٦ سبتمبر ٢٠١٤ م.

وتتكون لجنة المناقشة من سادات الأساتذة:

(_____)

الرئيس

١. الدكتور الحاج اشراق النجاح، الماجستير.

ر.ت. ١٩٦٧٠٢١٨١٩٩٧٠٣١٠٠١

(_____)

المناقش الأساسي

٢. الدكتور الحاج موجائد كمكيلوا، الماجستير.

ر.ت. ١٩٧٤٠٦١٩٢٠٠٠٣١٠٠٢

(_____)

السكرتير

٣. الدكتور الحاج بدر الدين، الماجستير.

ر.ت. ١٩٦٤١١٢٧٢٠٠٠٣١٠٠١

مالانج، ٢٨ أبريل ٢٠١٤

عميد كلية الشريعة،

الدكتور الحاج رائب، الماجستير.

ر.ت. ١٩٦٨١٢١٨١٩٩٩٠٣١٠٠٢

شعار

كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ

وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ

(سورة البقرة: ١٨٠)

Diwajibkan atas kamu, apabila seorang di antara kamu kedatangan (tanda-tanda) maut, jika ia meninggalkan harta yang banyak, Berwasiat untuk ibu-bapak dan karib kerabatnya secara ma'ruf, (ini adalah) kewajiban atas orang-orang yang bertakwa.

(Surat Al-Baqarah: 180)

شكرو وتقدير

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة و السلام على اشرف الانبياء و المرسلين وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد. لهذا أشكر ألف الشكر إلى الله تعالى الذي قد أعطانا معظم نعمه، حتى قدرنا لإنهاء البحث تحت العنوان " الوصية الواجبة (دراسة مقارنة بين مجموع الاحكام الاسلامية إندونيسيا واينكم نيجيري سلاغور مليسيا)".

في كتابة هذا البحث، واجه الباحث المشاكل التي لا يمكن فصلها من انعدام البصيرة والقدرة على التفكير للباحث، ولكن لوجود المساعدة والدعم من الناس، قدر الباحث لإنهاء هذه الأطروحة، اراد الباحث أن انقل الامتنان والتقدير العميق إلى والدي (احمد جمهورى و صالحة) من جميع إهتمامهما.

في هذه المناسبة، بكل تواضع الباحث، اشكر شكراً إلى مشرفي المكرّم الدكتور بدر الدين الماجستير، على جميع توجيهات والإرشادات لتحليل المسائل في هذ البحث. ولأنسى أن أشكر شكراً على كلّ التشجيعات مع الامتنان لأولئك الذين ساعدوا، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر في كتابة هذا البحث، وخصوصاً إلى:

١. الاستاذ د. موجيا راهارجو، الماجستير، كرئيس جامعة الإسلامية الحكوميّة مولانا مالك

إبراهيم مالانج.

٢. الدكتور رائب، الماجستير، عميد لكلية الشريعة، ومساعد عميد الكلية الأولى دكتور سووندى، عميد كلية الثاني دكتور بدر الدين، ومساعد عميد الكلية الثالث دكتور فخر الدين، الماجستير، وكذلك رئيس قسم الأحوال الشخصية دكتور سودرمان، الماجستير
٣. الام السيدة عرفنية الزهرية، الماجستير، كولي في كلية الشريعة بجامعة مولانا مالك إبراهيم مالانج أنتم أمي الثانية التي لم تتوقف في إعطاء الدافع والتشجيعات.
٤. الأم السيدة جميلة، الماجستير، كولي الفصل في برنامج فصل الدولية على جميع التوجيهات والتحفيز حتى أتمكن لإنهاء أطروحة في الوقت المعين.
٥. الأصدقاء في فصل الدولي (International Class P) لعام الدراسى ٢٠١٠. كنت المحفزات، الأخ والصديق، وأفضل صديق، وكل شيء بالنسبة لي. نوريل، ددين، مفتاح، رزقي، الفى، ورداة الزهرى، فيفي، نووي، تريونو، نعم، غازي، ابراهيم، اصام الدين و اكمال. اكتب اسماءكم بحيث أتذكر دائما أنكم أعز الصديق خلال الدراسة.
٦. اصداقي في كلية الشريعة لعام الدراسى ٢٠١٠، وأشكركم على الاكتناز والدعم. ولكن على رغم، وعينابشدة الوعاية أنّ هذ البحث غير خالية من النقصان والعلّة. إماني متن البحث، اوفى بحث مراجع. وأطلب بخالصة القلب الإنتقادات المشجّعات لتحسين البحث الحاضر.

أخيراً جزاكم الله خيراً الجزاء، عسى ان ينفعنا الله بهذه المقالة.

محتويات البحث

i	إقرار الطالب
ii	موافقة المشرف
iv	الإعتماد من طرف لجنة المناقشة
v	شعار
vii	شكرو وتقدير
viii	محتويات البحث
xi	ملخص البحث
١	باب الأول المقدمة
١	١. خلفية البحث
٤	ب. الاسئلة البحث
٥	ج. أهداف البحث
٥	د. فوائد البحث
٥	هـ. منهج البحث
٥	١. أنواع البحوث
٦	٢. منهج البحث
٦	٣. مصادر البيانات
٧	٤. تقنيات جمع البيانات
٧	٥. معالجة المعلومات
٧	و. الأبحاث السابقة
١٠	غ. طريقة عرض البحث
١٢	باب الثاني الدراسات السابقة
١٢	أ. التعريف الوصية الواجبة
١٢	١. التعريف الوصية اللغة

١٢	٢. التعريف الوصية الاصطلاحا
١٧	٣. التعريف الواجبة
١٧	٤. التعريف الوصية الواجبة
١٩	ب. المشروعية الوصية الواجبة
١٩	١. في القران
٢٠	٢. في الحديث
٣٣	ج. اركان و شروط الوصية الواجبة
٣٤	د. مقدار الوصية الواجبة
٣٦	هـ. حكم الوصية الواجبة وحكمته
٣٩	و. مجموع الاحكام الاسلامية إندونيسيا
٤٥	غ. اينكمن نيغيري سيلانجور ماليزيا
٤٦	ح. دراسة مقارنة
٤٨	باب الثالث مناقشة البحث
٤٨	أ. اجراء الوصية الواجبة في مجموع الاحكام الاسلامية إندونيسيا
٤٨	١. التعريف الوصية الواجبة
٥٠	٢. الشروط الوصية الواجبة
٥٠	٣. مقدار الوصية الواجبة
٥٠	٤. اجراء الوصية الواجبة
٥٥	ب. الوصية الواجبة في اينكمن نيغيري سيلانجور مليسيا
٥٥	١. التعريف الوصية الواجبة
٥٦	٢. الشروط الوصية الواجبة
٥٧	٣. مقدار الوصية الواجبة
٥٧	٤. اجراء الوصية الواجبة

ج. مقارنة (المتفقة و المختلفة) الوصية الواجبة في مجموع الاحكام الشريعة إندونيسيا و اينكمن نيغيري سيلانغور مليسيا.....	٦٢
باب الرابع الإختتام.....	٦٨
١. الإستنتاج	٦٨
٢. الاقتراحات	٦٩
المراجع.....	٦٣
الملاحق	

السيرة الذاتية الباحث

ABSTRAK

Abdillah, Yusuf Yasin. 10210041, 2014. **Wasiat Wajibah (Perbandingan Penerapan Hukum KHI (Kompilasi Hukum Islam) Indonesia dan Enakmen Negeri Selangor Malaysia)**. Skripsi. Jurusan: Al-Ahwal Al-Syakhsiiyyah. Fakultas: Syariah, Universitas Islam Negeri Maulana Malik Ibrahim Malang. Pembimbing: Dr.H. Badruddin, M.HI

Kata Kunci: Wasiat Wajibah, KHI pasal 209, Enakmen seksyen 27

Wasiat wajibah ialah sebagian dari harta pusaka yang diperuntukan oleh undang-undang kepada Anak angkat dalam Kompilasi Hukum Islam Indonesia dan Cucu bagi Enakmen Negeri Selangor Malaysia. Penerapan konsep wasiat wajibah KHI berbeda dengan penerapan wasiat wajibah di enakmen Selangor. Dalam kajian ini akan melihat konsep dan sejauh mana perbedaan, persamaan penerapan wasiat wajibah antara KHI dan Enakmen Negeri Selangor.

Berangkat dari permasalahan tersebut, maka penulis menggunakan jenis penelitian pustaka atau penelitian hukum normatif dengan merujuk kepada bahan-bahan tertulis yang mempunyai hubungan langsung dengan topik pembahasan penulis. Penulis menggunakan metode pendekatan perbandingan hukum (comparative approach).

Hasil penelitian menunjukkan bahwa, terdapat perbedaan dan persamaan yang nyata di antara penerapan undang-undang wasiat wajibah dalam Kompilasi Hukum Islam Indonesia dan Enakmen Negeri Selangor Malaysia. Perbedaan penerapan dapat dilihat dari segi shohib (golongan) wasiat wajibah. Dimana, KHI menggunakan kalimat Anak Angkat dan Enakmen Selangor menggunakan kalimat Cucu. Adapun persamaannya dapat dilihat dari segi syarat, syarat penerima wasiat wajibah bahwa anak angkat maupun cucu (laki-laki dan perempuan) tidak menerima wasiat dari pewaris. Kadar wasiat wajibah tidak boleh melebihi $\frac{1}{3}$ dari harta peninggalan, dan pendekatan penyelesaian pembagian wasiat wajibah antara KHI dan Enakmen berdasarkan putusan hakim supaya mendapatkan wasiat wajibah.

Atas hasil tersebut, penulis menghimbau bagi masyarakat muslim Indonesia, agar menggunakan undang-undang wasiat wajibah guna mendapatkan keadilan dalam sengketa harta pusaka atau harta waris, setelah ditinggal meninggal orangtuanya. Sedangkan untuk pejabat Jabatan Agama Islam Selangor atau pembuat undang-undang, supaya memasukkan dan mengatur wasiat wajibah bagi anak angkat dalam enakmen negeri Selangor.

ABSTRACT

Abdillah, Yusuf Yasin. 10210041, 2014. **Obligatory Will (Comparative of Law Application of KHI (Compilation of Islamic Law) Indonesia and Malaysia Selangor State Enactment)**. Thesis. Department: Al-ahwal Al-syakhsiyyah. Faculty: Sharia, State Islamic University of Maulana Malik Ibrahim Malang. Supervisor: Dr.H. Badruddin, M.HI

Keywords: Obligatory Will, KHI Section 209, Enactment Seksyen 27

Obligatory will is a part of the estate that allotted by law to foster children in the Compilation of Islamic Law Enactment Indonesia and grandson of the Malaysian state of Selangor. The applying concept of KHI Obligatory Will is different than the applying Selangor enactment Obligatory Will. This study will check the concept and examine the differences and similarities between the implementation concept of obligatory will in KHI and Selangor State Enactment.

Based on the problem above, the writer uses library research methods with reference to written materials or normative law research which have a direct relationship to the topic of discussion of the writer. The writer uses comparative approach in this study.

The results showed that there are significant differences and similarities between the application of the law of obligatory will Compilation of Islamic Law in Indonesia and Malaysia Selangor State Enactment. The difference can be seen in terms of implementation of shohib (group) obligatory will. Where, KHI uses sentence "Adoption" and Selangor Enactment uses the phrase "Grandson". As for the similarity, it can be seen in requirements of Obligatory Will receiver that Adoption and Grandson (male/female) are not receive obligatory from obligator. The value of Obligatory Will are not permitted if over 1/3 from rest of wealth and finishing distribution approach Obligatory Will between KHI and Enactment is based on judge verdict in order to get obligatory will.

Based on these results, the writer call on the Indonesian Muslim community, to use the law of obligatory will to obtain justice in dispute of the estate or inheritance, after having left their parents. As for the Selangor Islamic Religious Department or legislator, the writer suggestion is to insert and arrange the obligatory will for adoptions in the state enactments of Selangor.

ملخص البحث

عبدالله، يوسف ياس. ١٠٢١٠٠٤١، ٢٠١٤. الوصية الواجبة (دراسة مقارنة بين مجموع الاحكام الشرعية إندونيسيا و اينكمن نيغيري سيلانجور ماليزيا). كلية: الشريعة بجامعة مولان مالك إبراهيم. قسم: الأحوال الشخصية. المشرف: الدكتور بدر الدين الماجستير.

الكلمات الرئيسية: الوصية الواجبة، مجموع الاحكام الاسلامية فصل ٢٠٩، اينكمن ٢٧.

الوصية الواجبة يعني بعض التركة من القانون للولد المتبني في مجموع الاحكام الاسلامية اندونيسيا و اولاد الابن في اينكمن نيغيري سيلانجور مليسيا. اجراء الوصية الوجيبة في مجموع الاحكام الاسلامية مختلفة من اينكمن نيغيري سيلانجور مليسيا. في هذه البحث سنعرف اجراء الوصية الواجبة بين مجموع الاحكام الاسلامية اينكمن نيغيري سيلانجور.

بداية من هذه المشكلة, فالباحث يستخدم انواع بحث المكتبة و الراجع الى بيانات المكتوبة التي لها علاقة بالبحث الباحث. و الباحث يستخدم منهج مقارنة الحكم (comparative approach).

أظهرت النتائج من هذه الدراسة ان مختلفة و المتفقه في الاجراء بين مجموع الاحكام الاسلامية اندونيسيا و اينكمن نيغيري سيلانجور ماليزيا. المختلفة في اجراء نعرف من ناحية اصحاب الوصية الواجبة. حيث مجموع الاحكام الشرعية إندونيسيا يستخدم الكلمات اولاد المتبني و الوالد المتبني, ام في اينكمن نيغيري سيلانجور ماليزيا يستخدم الكلمات اولاد الابن. المتفقه نعرف من ناحية من الشروط. ان الشروط موسى له لا يجد الوصية من الوارث. و مقدار انهما بحدود الثلث. اجراء الوصية الواجبة من تقرير الحاكم لكي يجد الوصية الواجبة.

على هذا النتائج، رجاء الباحث للمجتمع المسلمين اندونيسيا ان يستخدم قانون الوصية الواجبة ليجد مصلحة العامة من الميراث. ثم للموظف محكمة شريعة سيلانجور, ادخل و ينظم الوصية الواجبة للولد المتبني في اينكمن نيغيري سيلانجور.

الباب الأول

المقدمة

أ. خلفية البحث

جاء المسألة من المال حين مات الميت ثم منه الوصية الى اهل الوارث. هناك انتقال المال من شخص إلى شخص بعد موته¹. هذه الوصية مهمة جدا في الشريعة الإسلامية من الميراث و هذا الامر لا يذكر في سورة البقرة فحسب، ولكن يذكر في اماكن عديدة فيه السور و الاية. فقد شرع الله لعباده الوصية في كتابه، وأمر بها على لسان رسوله في القرآن سورة البقرة الآية² ١٨٠ و الآية ٢٤٠، في سورة النساء الآية ١١ و الآية ١٢٣. في هذه الآيات كان أول ما أدخله الإسلام على هذا النظام وجوب الوصية على صاحب المال للوالدين والأقربين دون الأجانب. وذلك ما تقرر

¹Mohd Zamro Muda, *Instrumen Hibah dan Wasiat Analisis Hukum dan Aplikasi di Malaysia*. Makalah disampaikan pada konvensyen faraid dan hibah kebangsaan 2008, anjuran jakim pada 7 ogos 2008 bertempat di Dewan Sebaguna, Masjid Wilayah Perskutuan, Kula Lumpur, h.30.

²QS. Al- Baqarah (2):180,240

³QS. Al- Baqarah (2):180,240; An-Nisaa (4):11,12

بقول الله تعالى " كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت ترك خيرا الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف
حقا على المتقين".^٤

لقد بينت الشريعة الإسلامية أن المال رحمة من رحمة الله على العباد كم قوله تعالى وَسَخَّرَ

لَكُمْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٠﴾

وأن الله سبحانه و تعالى هو المالك الحقيقي للسموات و الأرض وما فيهن، وأن الإنسان هو
خليفة في الأرض، سخر له الله ما في السموات والأرض من نعم ليستغلبها في عمارة الأرض
والاستعانة بها على طاعة الله، والمال الذي بأيدي العباد هو مال الله حقيقة و العباد خليفة الله
يستعملونه فيما يرضيه سبحانه . ويعتبر المال وسيلة لتحقيق مصالح العباد وليس هدفا في حد
ذاته لتتكالب عليه الامم والأفراد.

وقد جعل الله المال وديعة في يد الإنسان إلى أجل معلوم ينتهي بموته و خروجه من
الحياة الدنيا، وحيث إن المالك للمال هو الله و الإنسان خليفته كان من الضروري أن يتبع
الإنسان أوامر المالك الحقيقي لهذا المال من إنفاقه في الطاعات و إعطاء من أمر الله بإعطائهم
ويتجنب الإسراف و التقدير و أن يدخر من المال الاخرته لأن ما عند الله خير . قال الله تعالى في

القراءن وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَحْلِفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا هُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ ﴿٥٧﴾

⁴QS. Al- Baqarah (2):180

⁵QS. Al- Jaatsiyah (45):13

⁶QS. Al-Hadiid (57):7

ولقد أقام الإسلام العدالة الاجتماعية بين أفراد المجتمع بشكل عام، كما أقام العدالة بين أفراد الأسرة في هذا المجتمع و التي تربط بينهم روابط دموية فأعطى الإسلام كل ذي حق حقه بعد موت مورثه،^٧ و كذلك حص الإسلام على الوصية للأقارب كما حص على التصدق على الفقراء و المساكين و الإنفاق في سبيل الله حتى لا يحدث خلل من شأنه أن يقع على الأسرة والمجتمع و الدولة و تعتبر الوصية لونا من ألوان التكافل الاجتماعي فالوصية ككل أحكام الإسلام لها نظام دقيق قائم على الحق والعدل والرحمة و نشر الخير لتحقيق المصلحتين الخاصة و العامة .

وتعرف الوصية بمثابة بيان نوايا قبل وفاة وريث ممتلكاته بعد وفاته. اندونيسيا و مليسيا دولتين اثنتين على قدم المساواة غالبية السكان هم من المسلمون، ولكن تنفيذ مختلفة من قانون الشريعة الإسلامية، مثل قانون الوصية إندونيسيا و مليسيا. الوصية على النظام القانوني الإسلامي في إندونيسيا لا تنفيذ حتى الآن على المواد, في قانون الميراث مثل الغرب في كتاب القانون المدني القانون. تم تعيين الوصايا فقط مجموعة الاحكام الاسلامية كما في الأمر الرئاسي رقم ١ لسنة ١٩٩١^٨, ثم تقرير وزير الشؤون الدينية التاريخ ٢٢ يوليو ١٩٩١ رقم ١٥٤^٩.

تم تعيين الوصايا في الفصل الخامس من المادة ١٩٤ إلى المادة ٢٠٩ مجموعة الاحكام الاسلامية إندونيسيا^{١٠}. المادة ١٩٤ إلى المادة ٢٠٨ يحكم الوصايا العادية بينما في الفصل ٢٠٩ يحكم وصية خاصة للطفل المتبنى أو الآباء بالتبني. في مليسيا ، وهناك بعض المخصصات على

^٧السيد السابق, فقه السنة, (دار الكتاب العربي:بيروت – لبنان), 999.h.

^٨Warkum Sumitro, *Perkembangan Hukum Islam* (Malang :Banyumedia),h.189.

^٩Abdurrahman, *Kompilasi Hukum Islam Indonesia* (Jakarta : Akadimika Pressindo,2008), h.55.

^{١٠}Suhrawardi dan komis Simanjuntak(eds), *Hukum Waris Islam* (Jakarta:Sinar Grafika,2007),h.194.

الوصية الواجبة كما وجدت في العديد من أجزاء أخرى من الدولة الإسلامية، ما لم تكن الدولة سيلاغور ، ملقا و نيجيري سيمبلان^{١١} .

في تنفيذ القوانين الوصية الواجبة يجد في اينكمن، وكان البلد سيلاغور البلاد الأول الذي كان يستعمل الوصية الواجبة للمسلمين. كما يكتب في اينكمن^{١٢} ١٩٩٩ سيلاغور. في مليسيا الوصية الواجبة باستخدام الكلمات اولاد ابن و اولاد البنت.

عكسيا إلى إندونيسيا باستخدام الكلمات اولاد المتبني و الوالد المتبني . لأن هناك اختلافات مهمة جدا في تنظيم القانون بين إندونيسيا و مليسيا^{١٣} ، ولهذا السبب أراد المؤلف لبحث "الوصية الواجبة (دراسة مقارنة بين مجموع الاحكام الاسلامية إندونيسيا و اينكمن نيجيري سيلاغور مليسيا)".

ب. الاسئلة البحث

١. كيف اجراء الوصية الواجبة في مجموع الاحكام الاسلامية إندونيسيا ؟
٢. كيف اجراء الوصية الواجبة في اينكمن نيجيري سيلاغور مليسيا ؟
٣. ماهي مقارنة (المتفقه والمختلفة) بين مجموع الاحكام الاسلامية إندونيسيا و اينكمن

نيجيري سيلاغور مليسيا ؟

¹¹Moh Zamro Muda, Mohd Ridzuan Awang, Abdul Basir Mohamad, dan Md Yazid Ahmad, *Undang –undang dan Pentadbira Pusaka, Wasiat dan Wakaf Orang Islam Di Malaysia* (Malaysia:Syarikat Percetakan Putrajaya SDN.BHD,2008),Hal,154.

¹²Mohd Zamro Muda, hal.30.

¹³Mohd Zamro Muda, *Wawancara* (Fakulti Pengajian Islam Malaysia, 13 November 2013).

ج. أهداف البحث

١. لمعرفة اجراء الوصية الواجبة في مجموع الاحكام الاسلامية إندونيسيا و اينكمن نيغيري سيلاغور
مليسيا.

٢. لمعرفة التشابه والاختلاف الوصية الواجبة منظور مجموع الاحكام الاسلامية إندونيسيا و
اينكمن نيغيري سيلاغور مليسيا.

د. فوائد البحث

١. لزيادات المعارف والخبرات، خاصة للباحث، حول اجراء الوصية الواجبة في مجموع الاحكام
الاسلامية إندونيسيا و اينكمن نيغيري سيلاغور مليسيا.

٢. ارجو أن يعطي المنفعة و الفائدة لكلية الشريعة وبالخصوص قسم الأحوال الشخصية بالجامعة
مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية بمالانج ولكثرة المراجع في مكتبة كلية .

هـ. منهج البحث

١. أنواع البحث

في هذه الفرصة، استخدم باحث نوع البحث المعيارية القانونية أو القانونية الأدبيات

البحثية لأن تمّت هذه الدراسة عن طريق البحث في المكتبة أو البيانات الثانوية وحدها، تتكون من

البيانات الأولية، و البيانات الثالثة التي تساعد الباحث^{١٤}. بحث الحكم الذي يستعمل البيانات الثانوية يسمى بحث الحكم معياري او البحث المكتبة.^{١٥}

٢ . منهج البحث

لأن هذا النوع من البحث هو معياري و منهج المقارنة (Comparative Approach) بين الحكم واحد الى الاخر،^{١٦} استعملت باحث نهج النظام الأساسي. هو بتنفيذ لوائح تقييم في مجموعة الاحكام الشريعة اندونيسيا و اينكمن نيغيري سيلانجور ماليزيا ما يتعلق با الوصية الواجبة.

٣ . مصادر البيانات

مع البحث المكتبة، الباحث ساستخدم البيانات الذي يساعد الباحث. هو البيانات الثانوية تنقسم الى البيانات اولية و البيانات الثالثة^{١٧}. ساستخدم البيانات اولية هي القرآن الكريم و الحديث الشريف للنبي محمد و مجموعة الاحكام الشريعة و اينكمن نيغيري سيلانجور ماليزيا. اما البيانات الحكم الثانوية يعني ليشرح هذا البحث من البيانات الأولية تتكون من وثائق، نتائج البحوث، ودراسات، الكتب، و غيرها^{١٨}.

ومصادر البيانات الثالثة هي مصادر بيانات تكميلية تتكون من موسوعة الإسلام، قاموس عربي، قاموس الإندونيسية^{١٩}.

¹⁴Amiruddin dan Zainal Asikin, *Pengantar Metode Penelitian Hukum* (Jakarta: Rajawali pers,2010), h.118.

¹⁵Soerjono Soekanto dan Sri Mamudji, *Penelitian Hukum Normatif* (Jakarta: PT Raja Grafindo Persada,2006), h.14.

¹⁶Peter Mahmud Marzuki, *Penelitian Hukum* (Jakarta:Kencana, 2010), h.133

¹⁷Amiruddin dan Zainal Asikin, h.118.

¹⁸Soerjono Soekanto dan Sri Mamudji, h.13.

¹⁹Amiruddin dan Zainal Asikin, h.119.

٤. تقنيات جمع البيانات

بناء على نوع و منهج الدراسة ، وسوف استخدم لجمع البيانات في هذا البحث هو تحليل الوثائق الفنية أو الأدب مصادر البيانات المكتوبة (مصادر المكتبة) وترد في الوثيقة، سجل، و النسخ، و المواد، والمواد الأخرى ذات الصلة.

٥. معالجة المعلومات

البيانات التي تم جمعها سواء من البيانات الأولية المؤلف والبيانات الثانوية، التي تم جمعها وتحليلها عن تحليل النوعية المعيارية، أي من خلال تصنيف و فقا لدراسة الجوانب، وأوضح مع الوصف الذي تم التوصل إليه حتى منطقيا من هذا البحث.

باعتبارها وسيلة استخلاص النتائج من البحوث التي تم جمعها، وسوف استخدم طريقة المعيارية وصفية تحليل النوعي للجمع البيانات يتم الحصول عليها، ثم ترتيب منهجي لتحليل النوعية بهدف الحصول على مجموع الاحكام الاسلامية إندونيسيا و اينكمن نيغيري سيلانغور مليسيا.

و. الأبحاث السابقة

وهناك حاجة لتأكيد الأبحاث السابقة ، والنظر في مزايا و عيوب عن غيرها من النظريات الباحثين المستخدمة في التقييم من نفس المشاكل. يحتاج الأبحاث السابقة إلى أن يذكر في البحوث لجعل القارئ رؤية و تقييم الاختلافات في النظريات المستخدمة من قبل الباحثين غيرهم من الباحثين في إجراء دراسات مماثلة . استنادا إلى الملاحظات التي أبدت وجد الباحثون هناك مواضيع

مماثلة مع الباحثين، حول مناقشة الموضوعات الباحثين. " الوصية الواجبة (دراسة مقارنة بين مجموع الاحكام الشرعية إندونيسيا و اينكمن نيغيري سيلانجور ماليزيا " .

الوصية لمختلفى الاديان ومكانتها في الفقه الشافعي و مجموع الاحكام الشرعية^{٢٠}

من نتائج الدراسة التي وصفها ، الشرعية لا تتطلب المساواة الدينية في الصفة سوف تقدم إلى الوصايا الديانات المختلفة، ولكن المسؤولية جديرة بالثقة و الكامل، لأنه سوف يعطي العلة الكنز، والتي لم تدرج الاختلافات الدينية نفسها. في حين أن مبدأ أخذ الملكية نفسها لاستخدامها في أنشطة من شأنها أن تضيف إلى طاعة الله سبحانه وتعالى، ولا حتى إلى العصيان له. لم يكن تجميع الشرعية الإسلامية كمصدر رسمي للقانون في حل هذه القضية وجود تحيز واضح يعطي مساحة لل إرادة، وخصوصا ضد شعب دين مختلف، ومع ذلك، وقلة فقط من عمر الشخص الذي يحق له الوصايا. لذلك أعجب غياب اليقين القانوني، على الرغم من أنه لديه مفصل عن قواعد الوصايا، على سبيل المثال، إلغاء الوصية ستناقش بحيث إلغاء الشرط الوصية.

الوصية الواجبة للولد المتبنى في مجموع الاحكام الشرعية^{٢١} من نتائج هذه الدراسة

وجدت أن، مجموع الاحكام الشرعية في إندونيسيا الأحكام الخاصة المتعلقة كان الوصية الواجبة فقط على الطفل المتبنى و الآباء بالتبني فقط. في المادة ٢٠٩ مجموع الاحكام الشرعية يذكر أن الميراث الطفل المتبنى ينقسم تحت القسم من ١٧٦ إلى ١٩٣ القسم مجموع الاحكام الشرعية، الى الوالدين بالتبني الذين لا يقبلونالوصية عليه الوصية الواجبة بقدر ثلث التركة من ابنه بالتبني.و الى

²⁰Supardi,Skripsi *Status hukum Wasiat Beda Agama Ditinjau Dari Fiqih Syafi'iyah dan KHI*,(Malang : Fakultas Syari'ah UIN, 2011), h.12.

²¹Agus Setiawan, Skripsi, *Wasiat Wajibah Anak Angkat dalam Kompilasi Hukum Islam*, (Malang :Fakultas Agama Islam UMM, 2008)

اب بالتبني الذين لا يقبلون الوصية عليه الوصية الواجبة بقدر ثلث التركة الآباء بالتبني. خلافا الوصية الواجبة مفهوم المنصوص عليها في الفقه التي الوصية الواجبة فرض فقط للأشخاص الذين لديهم علاقة الدم مع الموصي.

وصية واجبة اهل الارث المختلفين في الاديان في نظر الفقه و القانون ^{٢٢} نتائج

هذه الدراسة، من المفهوم الأساسي وبالنسبة للدين مختلفة الورثة للشريعة الإسلامية المستمدة من فهم سورة سورة البقرة الآية ١٨٠ من التزام وصية للوالدين والأقارب من الأصدقاء، وصفت لاحقا من قبل ابن كثير أن الأهل والأقارب من الأصدقاء التي حصلت كان اقترض هم أولئك الذين لا يحصلون على الحوزة. و الحديث الذي يحرم سوف تتلقى الورثة، و خلص إلى أن ورثة الحق في الحصول على ديانة مختلفة و اقترضت لأنها لم تحصل على العقارات لأنها منعت بسبب الخلافات الدينية. ثم كان اقترض الترتيب للورثة من مختلف الديانات من حيث القانون الوضعي في إندونيسيا إذا كان يشير إلى المملكة للاستثمارات الفندقية لم يتم العثور على إعدادات، في حين كان اقترض حول الإعداد للورثة من الإعدادات و الديانات المختلفة في فقه عدد حكم المحكمة العلي 51K/AG/1999 التي تنص على أن الورثة غير مسلم من التركة التي قدمها الطريقة التي تم وبالتالي. كل ثلاثة من الدراسات السابقة لديهم شيء مشترك مع البحوث المهيمنة من شأنها أن تفعل هذا الباحثين. لن تستخدم إلا كل ثلاثة كمقياس ل مزايا و عيوب الدراسات السابقة، سواء من حيث المفهوم أو من حيث النظرية للمشكلة يساوي تقريبا.

²²Aprialisdi, Skripsi, *Wasiat Wajibah bagi Ahli Waris Beda Agama menurut Perspektif Hukum Islam dan Hukum Positif*, (Malang :Fakultas Agama Islam UMM, 2013), h.1.

غ. طريقة عرض البحث

إنّ مسؤوليّة المنهجي هو منهجي منطقي من فصول إلى فصول فروعية للرد على وصف للمشاكل الوصية الواجبة بين مجموع الاحكام الاسلامية إندونيسيا و اينكمن نيغيري سيلاغور مليسيا.

مناقشة منهجية في هذه الأطروحة هو كما يلي :

الفصل الأول: مقدمة

هذا الفصل هو نقطة الانطلاق من هذه الدراسة. تشمل خلفية البحث، الاسئلة البحث، الأهداف البحث، فوائد البحث، منهج البحث، الابحاث السابقة، وطريقة عرض البحث. هذا الفصل هو الخطوة الأولى لتقديم المشاكل خاصة من الوصية الواجبة بين مجموع الاحكام الاسلامية إندونيسيا و اينكمن نيغيري سيلاغور مليسيا التي عقدت في خارجل البلاد، و تمّت تغليف في صياغة المشكلة، باستخدام طريقة وفقا لهذه الدراسة، وأعدت مع النظاميات جيدة .

الفصل الثاني : استعراض الأدب

في هذا الفصل، ابينّ لمحة عامة عن نظرة عامة للوصية في حكم الاسلام، مشروعية الوصية الواجبة، مقدار الوصية الواجبة، الاراء العلماء عن الوصية الواجبة، و حكم الوصية الوجبية بين مجموع الاحكام الاسلامية إندونيسيا و اينكمن نيغيري سيلاغور مليسيا، دراسة مقارنة عند خبراء قانوني.

الفصل الثالث : النتائج والمناقشة

في هذا الفصل يبحث الباحث عن اجراء الوصية الواجبة في مجموع الاحكام الاسلامية إندونيسيا و اجراء الوصية الواجبة في اينكمن نيغيري سيلاغور مليسيا، ثم مقارنة (المتفقة و المختلفة) الوصية الواجبة بين مجموع الاحكام الاسلامية إندونيسيا و اينكمن نيغيري سيلاغور مليسيا. في هذا الفصل

لقد تم الحصول على المواد القانونية من نتائج الأدبيات البحثية التي كانت صنفتم، و تحققت، وتحليلها للرد على صياغة المشكلة التي قد عيّنت.

حالفصل الرابع :اختتام

هذا الفصل هو الانتهاء من هذه الدراسة، وستعرض هذا الفصل في ختام المناقشة في الفصول السابقة، واقتراحات من الكتاب التي قد كانت مفيدة ونافعة للعلم.





ب. التعريف الوصية الاصطلاحا

اختلف الفقهاء في تعريف الوصية حتى أن أصحاب المذهب الواحد تعددت تعريفاتهم

للوصية وذلك بسبب اختلافهم في كون الوصية عقدا أو تصرفا في المال أو أنها تشمل الوصية

والإيضاء أم تقتصر على الوصية.

¹Adib Bisri, Munawwir A.Fatah, *Kamus Al Bisri* (Surabaya: Pustaka Progressife, 1999), h.780.

ومن هذه التعريفات:

١. رأي السيد السابق

الوصية مأخوذة من وصيت الشيء أوصيه إذا أوصلته. فالموصي وصل ما كان في حياته بعد موته . وهي في الشرع : هبة الانسان غيره عينا أو دينا أو منفعة على أن يملك الموصى له الهبة بعد موت الموصي. وعرفها بعضهم : بأنها تملك مضاف إلى ما بعد الموت بطريق التبرع، ومن هذا التعريف يتبين الفرق بين الهبة والوصية. فالتمليك المستفاد من الهبة يثبت في الحال. أما التملك المستفاد من الوصية فلا يكون إلا بعد الموت. هذا من جهة ومن جهة اخرى، فالهبة لا تكون إلا بالعين. والوصية تكون بالعين وبالدين وبالمنفعة^٢.

٢. رأي الحنفية للوصية

بأنها تملك مضاف إلى ما بعد الموت على سبيل التبرع عينا كان أو منفعة^٣.

٣. رأي المالكية للوصية

عقد يوجب حقا في ثلث مال عاقده يلزم بموته أو نيابه عنه بعده^٤.

^٢السيد السابق، فقه السنة، (دار الكتاب العربي:بيروت – لبنان)، 998.h.

^٣Idris Ramulyo, *perbandingan hukum kewarisan islam dengan kewarisan kitab undang undang hukum perdata* (Jakarta:Sinar Grafika,2004),h.105.

^٤Idris Ramulyo, h.106.

٤. رأي الشافعية للوصية

بأنها تبرع بحق مضاف ولو تقديرا لما بعد الموت^٥.

٥. رأي الحنابلة للوصية

الأمر بالتصرف بعد الموت أو التبرع بالمال بعد الموت^٦.

ت. ما يؤخذ على التعريف :

التعريف غير جامع لأنه لا يشمل الوصية بحقوق الله الواجبة كالحج والزكاة، وكذلك الوصية بتأجيل الدين أو إسقاطه، ولا يشمل الوصية بتقسيم التركة، لأن هذه الأمور لا تعتبر تبرعا بمال.

ث. الملاحظة على التعريفات :

من خلال النظر في التعريفات نجد أن تعريف الحنفية والشافعية اقتصر على الوصية بمعنى التبرع بالمال إذا أضيف إلى ما بعد الموت ولا يشمل الإيضاء كجعل الغير وصيا على أولاده من بعده. أما تعريف المالكية والحنابلة فيشمل الوصية و الإيضاء ويجمع بينهما.

^٥ زيم عادل الأزعر، بحث العلمي، الوصية الواجبة دراسة فقهية مقارنة، (غزة: كلية الشريعة والقانون الجامعة الإسلامية بغزة، ٢٠٠٨، ص ٥٠٨. h.

^٦ زيم عادل الأزعر، بحث العلمي، صفحة ٦٠. h.

ج. العلاقة بين التعريف اللغوي والاصطلاحي :

من جلال النظر والمقارنة بين تعريف الوصية في اللغة وتعريفها في الاصطلاح الفقهي

نجد أن هناك ارتباطا بين التعريفين وبيان ذلك كالتالي :

١. إن من معاني الوصية في اللغة الاتصال وهذا المعنى يرتبط ارتباطا مباشرا بمعنى

الوصية في الاصطلاح حيث إن الموصى وصل ما كان في حياته بما بعد مماته.

٢. من معاني الوصية في اللغة الفرض، وهذا المعنى يرتبط بالمعنى الاصطلاحي من

خلال ما يوجب الموصى في تركته للموصي له فكأنه فرض للموصي له نصيبا في التركة.

٣. الوصية بمعنى العهد تعني الوصية في الاصطلاح أيضا حيث إن الموصى يعهد إلى من

يخلفه أو إلى شخص معين بالتصرف في بعض أموال التركة على وجه معين.

ح. تعريف الوصية عند العلماء المحدثين^٧ :

اتجه العلماء المحدثون في تعريفهم للوصية إلى اتجاهين :

الاتجاه الأول : عرف بعض العلماء المحدثين الوصية بما عرف به القدامى الوصية.

الاتجاه الثاني : عرف بعض العلماء المحدثين الوصية بما جاء في قانون الوصية بأنها

"تصرف في التركة بمضاف إلى ما بعد الموت".

^٧ زيم عادل الأزعر، بحث العلمي، 7.h.

شرح تعريف القانون للوصية :

تصرف : ما صدر عن الشخص بإرادته ورتب عليه الشرع أحكاما مختلفة .

في التركة : ما ترك الإنسان صافيا خاليا من حق الغير، وهي قيد في التعريف خرج به الإيضاء.

مضافا إلى ما بعد الموت: وإضافة التصرف إلى ما بعد الموت قيد خرج به الهبة و

المعاوضات حال الحياة.

خ. التعريف المختار :

يترجح لي من خلال التعريفات السابقة تعريف القانون للوصية وهو "تصرف في التركة

مضاف إلى ما بعد الموت". وذلك للأسباب التالية :

أولا : التعريف يشمل الوصية دون الإيضاء.

ثانيا : التعريف قيد التصرف في

التركة.

ثالثا: التعريف جامع لحالات الوصية على اختلاف

أنواعها.

رابعا: وضوح عبارته وسهولة فهمها .

من التعريفات عن الوصايا انفا، نجد ان تصور الوصية الى اوجه :

١. وجود الموصى، وجود الموص له، وجود الموص به.

٢. انتقال المال يقوّل انتقال الحق من الموصى الى الموص له.

٣. لا يجوز زاد من الثلث او حدود الثلث من التركة.

٤. المال من التركة تكون بالعين و بالمنفعة.

٥. طرق تنفيذ بعد الموت الموصى.

٢. التعريف الواجبة

الواجبة مشتقة من الفعل وجب بمعنى ثبت ولزم.^٨

٣. التعريف الوصية الواجبة

الوصية الواجبة تعني عمل التكليف من الحاكم او المؤسسة ليقضي الوصية الواجبة على

الشخص المعين و في حال المعين.^٩

الوصية الواجبة انها الواجبة للاهل الوارث و الاقربين الذين لا يرثون من الميت.^{١٠}

اما الوصية الواجبة في فقه السنة السيد السابق يعني : الوصية الواجبة صدر قانون الوصية الواجبة

رقم ٧١ لسنة ١٣٦٥ هجرية وسنة ١٩٤٦ م.

⁸Adib Bisri, Munawwir A.Fatah, *Kamus Al Bisri* (Surabaya: Pustaka Progressife, 1999), h.769.

⁹Ahmad rafi, *fiqh mawaris* (Jakarta :PT Raja Grafindi Persada,2001), h.184.

¹⁰Muhammad Hasby Ash Shiddieqy, *FIQH MAWARIS* (Semarang : PT Pustaka Rizki Putra, 2001),h.273.

وقد تضمن الاحكام الاتية^{١١} :

- ١ . إذا لم يوص الميت لفرع ولده الذي مات في حياته أو مات معه ولو حكما بمثل ما كان يستحقه هذا الولد ميراثا في تركته لو كان حيا عند موته، وجبت للفرع وصية في التركة بقدر هذا النصيب في حدود الثلث، بشرط أن يكون غير وارث، وألا يكون الميت قد أعطاه بغير عوض من طريق تصرف آخر قدر ما يجب له، وإن كان ما أعطاه ما أقل منه وجبت له وصية بقدر ما يكمله. وتكون هذه الوصية لاهل الطبقة الاولى من أولاد البنات، ولأولاد الابناء من أولاد الظهور وإن نزلوا ، وهم من لا ينتسبون إلى الميت بأنثى. على أن يحجب كل أصل فرعه دون فرع غيره، وأن يقسم نصيب كل أصل على فرعه وإن نزل قسمة الميراث كما لو كان أصله أو أصوله الذين يدلي بهم إلى الميت ماتوا بعده وكان موتهم مرتبا كترتيب الطبقات .
- ٢ . إذا أوصى الميت لمن وجبت له الوصية بأكثر من نصيبه كانت الزيادة وصية اختيارية، وإن أوصى له بأقل من نصيبه وجب له ما يكمله ، وإن أوصى لبعض من وجبت لهم الوصية دون البعض الاخر وجب لمن لم يوص له قدر نصيبه ، ويؤخذ نصيب من لم يوص له ويوفى نصيب من أوصى له بأقل مما وجب من باقي الثلث، فإن ضاق عن ذلك فممنه ومما هو مشغول بالوصية الاختيارية.

^{١١}، السيد السابق. h. 1024.

٣ . الوصية الواجبة مقدمة على غيرها من الوصايا، فإذا لم يوص الميت لمن وجبت لهم الوصية وأوصى لغيرهم استحوذ كل من وجبت له الوصية قدر نصيبه من باقي ثلث التركة إن وفى وإلا فمناه وما أوصى به لغيرهم. طريقة حل المسائل التي تشتمل على الوصية الواجبة :

١. يفرض الولد الذي مات في حياة أحد أبويه حيا وارثا ويقدر نصيبه كما لو كان

موجودا .

٢. يخرج من التركة نصيب المتوفى ويعطى لفرعه المستحق للوصية الواجبة إن كان يساوي

الثلث فأقل ، فإن زاد على الثلث رد إلى الثلث ثم يقسم على الاولاد للذكر مثل حظ الانثيين .

٣. يقسم باقي التركة بين الورثة الحقيقيين على حسب فرائضهم الشرعية .

ب. المشروعية الوصية الواجبة

١. في القرآن

سورة البقرة الاية : ١٨٠ و ٢٤٠^{١٢}

كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ

بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ . وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذُرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ

مَتَّعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ

مِنْ مَعْرُوفٍ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿١٨٠﴾

¹²QS. Al- Baqarah (2):180,240

سورة النساء الاية : ١١ ١٣

مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينٍ ﴿١١﴾

المائدة الاية : ١٠٦ ١٤

يَتَّيِبُهَا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا شَهِدَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا

عَدْلٍ ﴿١٠٦﴾

٢. في الحديث

ما رواه البخاري ومسلم عن ابن عمر- رضي الله عنهما- قال: قال رسول

الله-صلى الله عليه وسلم- ما حق امرئ مسلم له شئ يوصى فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة

عنده قال ابن عمر: ما مرت علي ليلة منذ سمعت رسول الله- صلى الله عليه وسلم- يقول ذلك

إلا وعندي وصيتي. رواه البخاري^{١٥}

عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى اللهم عليه وسلم من مات على وصية

مات عى سبيل و سنة ومات على تقى وشهادة ومات مغفورا له (ابن ماجه)^{١٦}

¹³QS. An-Nisaa (4):11

¹⁴QS. Al maa-idah (5):106

^{١٥}ابي عبدالله محمد بن اسماعيل, صحيح البخارى(القاهرة: دار ابن حزم, ٢٠١٠)صفحة. ٣٣٢.

¹⁶Kasuwi Saiban, *Hukum Waris Islam*(Malang: UM Press 2007),h.65.

اما الدليل الذى يستعمل مجموع الاحكام الاسلامية إندونيسيا و اينكم نغيري سلاغور

مليسيا عن الوصية الواجبة يعني سورة البقرة الاية ١٨٠

"كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ^ط
حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ"^{١٧}.

الآية بظاهاها تدل على وجوب الوصية للوالدين والأقربين لأن كتب بمعنى فرض، وأن الوجوب نسخ في حق الوالدين والأقربين الذين يرثون بنص آيات الموارث في سورة النساء وبقي الوجوب في حق من لا يرث من الوالدين والأقربين. وذهب البعض إلى أن الوالدين والأقربين في سورة البقرة أعم من أن يكونوا وارثين أو غير وارثين فكانت الوصية لهم جميعا واجبة ثم خص الوارثين منهم بايات الموارث وبالأحاديث وبقي الوجوب في حق من لا يرث منهم على حاله فتكون آية البقرة من العام المخصوص بايات الموارث

ويجاب عنه من وجوه :

الوجه الأول:

أن الوجوب في الآية نسخ بايات الموارث وتوزيع المال على الورثة كما بينه الله تعالى، وأن الحق تحول من الإيضاء إلى الميراث، ويؤكد ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم :

¹⁷QS. Al- Baqarah (2):180

"إن الله أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث"^{١٨}.

وفيما صح عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال : " كان المال للولد، و كانت الوصية للوالدين فنسخ الله تعالى من ذلك ما أحب، فجعل لذكر مثل حظ الأنثيين^{١٩}، وجعل للوالدين لكل واحد منهما السدس وفرض للزوج والزوجة فرضيهما، فالأحاديث بينت أن الميراث الذي أعطي للوارث هو كل حقه وأن الوصية قد ارتفعت وتحول حقه فيها إلى الميراث وإذا تحول فلا يبقى له حق في الوصية، وهذا النوع من النسخ يسمى بطريقة التحويل من محل إلى آخر.

الوجه الثاني :

إن آية الموارث نزلت بعد آية الوصية بالاتفاق وقد قال الله تعالى : **مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصى بِهَا أَوْ دَيْنٍ**، فإنه رتب الميراث على وصية وكلمة "وصية" في الآية نكرة فلو كانت الوصية للوالدين والأقربين ثابتة بعد نزول هذه الآية لذكر الإرث بعد الوصية لمعرفة لأنها وصية ثابتة معهودة.

الوجه الثالث :

أن قول الله تعالى : "حقا على المتقين"^{٢١} يدل على أن الوصية ليست واجبة، ولو كانت واجبة لكانت فرضا على جميع المسلمين المكلفين، فلما خص الله من يتقي دل على أن التكليف بالوصية غير واجب.

^{١٨}ابي عبدالله محمد بن اسماعيل، صحيح البخارى(القاهرة: دار ابن حزم، ٢٠١٠)صفحة .٣٣٣.

^{١٩}ابي عبدالله محمد بن اسماعيل، صحيح البخارى(القاهرة: دار ابن حزم، ٢٠١٠)صفحة .٣٣٣.

^{٢٠}QS. An-Nisaa (4):11.

^{٢١}QS. Al- Baqarah (2):180.

اما الحكم الوصية الواجبة كما قول جمهور العلماء ومنهم الأئمة الأربعة على أن الوصية مستحبة، إلا إذا تعلق بذمة الإنسان حقُّ لله؛ كزكاة، أو حج، أو كفارة، أو حق للعباد في دين، أو وديعة، أو غير ذلك^{٢٢} فتجب الوصية حينئذٍ كوسيلةٍ للخروج من الحق الواجب، وذهب جماعة من السلف كعطاء، والزهري، وسعيد بن المسيب، والحسن البصري، وطاوس إلى وجوب الوصية على من ترك مالا، وبهذا قال ابن حزم أيضًا، وبالنظر في أدلة الفريقين يتضح رجحان مذهب الجمهور؛ ولهذا قال ابن عبد البر رحمه الله - : "أجمعوا على أن الوصية غير واجبة، إلا على من عليه حقوق بغير بينة، وأمانة بغير إشهاد، إلا طائفة شددت فأوجبتهما."

ثم من السنة استدلووا بما يلي :

١. عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ما حق امرئ مسلم له شيء يريد أن يوصي فيه، يبيت ليلتين إلا ووصية عنده مكتوبة"^{٢٣}.

وجه الدلالة :

الحديث بظاهره يدل على الوجوب، وأن رواية مالك للحديث جاءت دون عبارة " له شيء يريد أن يوصي فيه".

ويجاب عنه :

أولا : أن الحديث ليس فيه ما يدل على الوجوب وأن كل ما اشتمل عليه الحديث هو الحث على المبادرة بالوصية خوفاً أن يفاجأه الموت وهو على غير وصية ومثل ذلك لا يلزم منه

²²Idris Ramulyo, *perbandingan hukum kewarisan islam dengan kewarisan kitab undang undang hukum perdata*,h.108.

²³ابي عبدالله محمد بن اسماعيل, صحيح البخارى(القاهرة: دار ابن حزم, ٢٠١٠)صفحة . ٣٣٢.

الوجوب, وأن قوله "وله شيء يريد أن يوصي فيه" فقد فوض الأمر في الوصية إلى إرادة الموصي فدل ذلك على عدم الوجوب.

ثانيا : إن الإمام مالك قد روى هذا الحديث بلفظ "له شيء يوصي فيه" وهذه الرواية لا تختلف في المعنى عن رواية "يريد أن يوصي فيه" وبالتالي ليس فيها حجة للقول بالوجوب.
 ب. عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم إن أبي مات ولم يوص فهل يكفر عنه أن أتصدق عنه قال عليه السلام: "نعم".

وجه الدلالة :

الحديث يدل على إيجاب الوصية عمن لم يوص لأن التكفير لا يكون إلا في ذنب فبين الرسول عليه السلام أن ترك الوصية يحتاج فاعله إلى أن يكفر عنه وذلك بأن يتصدق عنه.

ويجاب عنه :

بأن الحديث لا يدل على إيجاب الوصية علما بأن الرجل يسأل هل يتصدق عن والده وأنه لم يرد في الشرع نص يقول أن الإنسان إن لم يوص فعليه كفارة، فتصدق الابن عن أبيه من باب البر وليس له علاقة بالوصية ولا هو نوع من الكفارات وأن الحديث يحتمل أحد أمرين :

الأول : أن يكون هذا الحديث قبل نزول آيات المواريث ونسخ ويجوب الوصية.

الثاني : أن تكون كلمة يكفر بمعنى الزيادة في حسنات.

ت. ما روي عن عائسة رضي الله عنها أن رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم إن أمي افتلتت نفسها وأنها لو تكلمت تصدقت، أفأتصدق عنها يا رسول الله ؟ فقال رسول الله صلى

الله عليه وسلم : "نعم تصدق عنها".

وجه الدلالة :

الحديث يدل بظاهرة على إيجاب الصدقة عن لم يوص وأمره عليه السلام فرض.

ويجاب عنه :

أن الحديث لا حجة فيه على وجوب الوصية فالرجل يسأل الرسول عليه السلام أن أمه ماتت فجأة، وأنه في غالب ظنه أنها لو تكلمت لتصدقت لحرصها على الخير وأنه ولد بار بأمه أراد أن يتصدق عنها، والتصدق هنا لا علاقة له بالوصية فحمل الحديث على وجوب التصديق على من لم يوص فيه تحميل للنص ما لا يحتمل.

ث. ما روي عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال "إنا معشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة".

وجه الدلالة :

الحديث يدل بظاهرة على أن الرسول أوصى بجميع ما ترك واعتبر هذا القول وصية منه.

ويجاب عنه :

أن الحديث لا يدل على معنى الوصية وكل ما في الحديث هو إخبار بحال الأنبياء بعد

موتهم وأنهم لا يورثون وكل ما يتركونه صدقة.

أما من القواعد الفقهية استدلوا ببعض القواعد الفقهية التي تعطي ولي الأمر حق تقييد

المباح لما يراه من المصلحة العامة، ومتى أمر به وجبت طاعته وأن أمره ينشئ حكماً شرعياً

كما أن لولي الأمر أن يحدد الأقربين بأولاد الأولاد وإعطائهم نصيب أبيهم من الميراث كما لو كان حيا.

ويجاب عنه :

القول بأن الإمام له أن يأمر وينظم الأمور المباحة على أصلها مسلم به، أما أمور الميراث فهي منظمة ومنصوص عليها ولا يملك الإمام ولا المسلمون جميعا أن يضيفوا إليها أو ينقصوا منها، كما لا يملك الإمام أو غيره أخذ مال أحد أو إعطاءه لغيره إلا بوجه حق فهذا الأمر ليس بالمباح حتى ينظمه الإمام.

ولو سلمنا بأن الوصية واجبة على الرأي القائل بالوجوب فإنهم لا يحصرونها في طائفة معينة أو فريق من الأقارب وإنما يجعلها عامة لهم لقول الله تعالى **الْوَصِيَّةُ لِلْأَقْرَبِينَ وَالْأَقْرَبِينَ**

٢٤

وأن لفظ "الأقربين" عام فيبقى على عمومته ما لم يرد مخصص، فقصر الوجوب على الأحفاد الذين يموت أبوهم قبل جدهم من باب التخصيص دون مخصص.

الراجع :

من جلال استعراض الأدلة التي استند عليها واضعو قانون الوصية الواجبة نجد أنها لا

تصلح أن يبنى عليها حكم شرعي. وذلك للأسباب التالية:

١. أن وجوب الوصية في قول الله تعالى: **"كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ" منسوخ وأن الوصية**

²⁴QS.al-baqarah(2):180

حكمتها الندب، وهذا مذهب جمهور العلماء أما من قال من العلماء بوجودها فقد أوجبها على المسلم المالك للمال في أثناء حياته وبالمقدار الذي يريد، ولمن يريد مع استحبابها لذوي القربى وبناء عليه فإن الوصية الواجبة كما جاءت بها قوانين الأحوال الشخصية أبعد ما تكون عن الوصية فهي توريث تحت اسم وصية.

٢. إن جمهور أهل العلم على عدم وجوب الوصية بشكل عام، فكيف إذا حصرت بأشخاص معينين وبمقدار معين فهي من باب أولى أن تكون غير واجبة، وأن ابن حزم القائل بوجوب الوصية للأقربين غير الوارثين لم يحصرها بأبناء الابن المتوفى.

٣. إن الله عنلما شرع الموارث وبينها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال بحجب الأبناء لأبناء الأبناء أي أن الأقرب يحجب الأبعد، والقول بالوصية الواجبة اجتهاد في مقابل النص، لذا فلا محل له لأن الابن يحجب ابن الابن ودليل ذلك قوله عليه السلام: "ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فلأولى رجل ذكر".

٤. أن القول بالوصية الواجبة فيه توريث من لا ميراث له.

٥. القول بأن للإمام أن يأمر بالمباح فيصبح واجبا للمصلحة ومن باب السياسة

الشرعية فإن أمر الميراث ليس من الأمر المباح بل إنه من الأمور المقيدة التي جاء بيانها وتنظيمها ولا مجال للاجتهاد فيها لا للإمام ولا لغيره.

٦. أن الوصية لا تكون إلا في حياة الموصي فإذا مات الإنسان ولم يوص في حياته

استحالت الوصية لما يلي :

أ - أن من له حق الإيضاء قد مات.

ب- أن مال المتوفى يتحول من لحظه موته إلى ملك الورثة حسب الشرع، ولا يعود للمتوفى حق في المال ولا بالتصرف فيه لانعدام الذمة المالية له بالموت.

فالتصرف في مال التركة واقتطاع جزء منها تحت أي مسمى هو تصرف في مال الورثة، وأن إعطاء أي إنسان مهما كانت درجة قرابته من المتوفى جزءا من المال جبرا عن الورثة تحت أي مسمى هو توريث، والتوريث يحتاج إلى نص والنص غير موجود.

وبناء على ما سبق لا يحق لأحد أن يأخذ مال الوارث إلا عن طيب نفس لقول الله تعالى: يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالِكُمْ بَيْنَكُمْ بِلَبِّطٍ إِلَّا أَنْ تَكُونِ تِجْرَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ^{٢٥}

٧. أن ما جاء في القانون زيادة على فرائض الله وأنه إلزام بما لم تلزم به نصوص القرآن والسنة النبوية.

٨. أن القول بوجودها يشعر بالنقص والتقصير في نظام الموارث فتعالى الله وتنزه عن ذلك علوا كبيرا.

٩. الاختلاف والاضطراب فيمن يستحق الوصية الواجبة في بعض قوانين الدول العربية يدل على أن أمر الوصية الواجبة ليس شرعيا.

١٠. أن الوصية الواجبة تساوي بين ذوي الأرحام مع العصبات فيما يتعلق بأولاد البنات وأنها تورث ذوي الأرحام مع وجود من يحجبهم شرعا من ذوي الفرائض أو العصبات.

²⁵QS. Al-Nisa (4) : 29.

١١. أن القانون جعل بهذه الوصية لأولاد من يموت في حياة أبويه ميراثا مفروضا وهو ميراثه الذي كان يستحقه لو بقي حيا بعد وفاة أصله على ألا يتجاوز الثلث فهذا يجعل هذه الوصية ميراثا.

هنا سأشرح عن تراحم الوصايا وصلة الوصية الواجبة بالميراث^{٢٦}

أولا تراحم الوصايا:

معنى تراحم الوصايا : أي أن تتعدد الوصايا ولا يتسع الثلث لها كلها إن لم يجز الورثة أو أجازوها وكانت التركة لا تتسع لها جميعا ففي هذه الحالة يكون التراحم حيث لا يمكن تنفيذها كلها، أما إذا كانت الوصايا يسعها ثلث التركة أو كانت التركة تسعها وقد أجازها الورثة فإن الوصايا تنفذ جميعها ولا يصبح تراحم.

تراحم الوصية الواجبة مع الوصايا الاختيارية^{٢٧} :

في حالة اجتماع الوصية الواجبة مع غيرها من الوصايا الاختيارية وسواء أكانت الوصايا الاختيارية بحق من حقوق الله أو بحق من حقوق العباد أو كانت مشتركة بين الحقين فإن القانون نص على تقديم الوصية الواجبة قانونا على غيرها من الوصايا الاختيارية ولو كانت واجبة ديانة كالوصية بفدية الصوم لأنها أكد منها حيث إن لها مطالب من العباد وسواء أكان المتوفى قد أوصى لهم بحقهم أم لم يوص لهم، وكانوا قد استحقوها بحكم القانون فإنهم يأخذونها.

^{٢٦} احمد فران حسين, احكام الوصايا و الاوقاف, 271.h,

^{٢٧} احمد فران حسين, احكام الوصايا و الاوقاف, 273.h,

فإذا كانت الوصية الواجبة تساوي الثلث ولم يجز الورثة ما زاد على الثلث فإن أصحاب الوصية الواجبة يأخذون الثلث وليس لأحد من أصحاب الوصايا الاختيارية شيء، وإن كان أصحاب الوصية الواجبة يأخذون أقل من الثلث فإنهم يأخذون نصيبهم كاملا والباقي من الثلث يتزاحم فيه أصحاب الوصايا الاختيارية بالمخاصة.

ومن خلال النظر إلى ما نص عليه قانون الوصية الواجبة من تقديمها على سائر الوصايا الاختيارية حتى لو كانت واجبة ديانة كانلوصية بأداء الزكاة والحج الواجب والكفارة وفدية الصوم نجد أن هذا الأمر فيه نظر للأسباب الآتية:

أولاً: الوصية الواجبة شرعا تلحق بالديون المستحقة على التركة فينبغي تقديمها على الوصية الواجبة قانونا.

ثانياً: تبرئة ذمة الميت أولى من الوصية الواجبة قانونا.

ثالثاً: الوصية الاختيارية حتى ولو كانت واجبة ديانة فإنها ثبتت بدليل قطعي وهو قول

الله تعالى مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ ^ط، والوصية الواجبة قانونا ثابتة باجتهداد

مضطرب اكتسب قوته بالقانون.

رابعا : تقدم الوصية الواجبة قانونا على الوصية الاختيارية فيه تقديم على حكم الله ولا

يجوز لأي شخص أن يقدم اجتهاده على حكم الله. لقول الله تعالى يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا

تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ^ط وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٠١﴾

ثانيا: صلة الوصية الواجبة بالوصية الاختيارية^{٢٨}:

من خلال النظر إلى الوصية الواجبة نجد أنها تشتمل على مجموعة أحكام مأخوذة من الوصية ومن الميراث لذا فهي تشبه الوصية الاختيارية في جوانب وتخالفها في جوانب أخرى، وكذلك تشبه الميراث في وجوه وتخالفه من وجوه أخرى وفيما يلي بيان ذلك :

أوجه الاتفاق بين الوصية الواجبة والوصية الاختيارية^{٢٩} :

تنفق الوصية الواجبة مع الوصية الاختيارية فيما يلي :

١. الاشتراك في الاسم فكل منهما تسمى وصية.

٢. مقدار الوصية بما دون الثلث في كليهما .

٣. تقدم الوصية على الميراث سواء أكانت واجبة أم اختيارية

أوجه الاختلاف بين الوصية الواجبة والوصية الاختيارية^{٣٠} :

تختلف الوصية الواجبة عن الوصية الاختيارية بما يلي :

١. الوصية الاختيارية لا توجد إلا بإنشاء الموصي وإرادته بينما الوصية الواجبة توجد وإن

لم ينشئها الموصي فتحجب بقوة القانون .

٢. الوصية الاختيارية يملك الموصي تحديد مقدارها بما لا يتجاوز الثلث أما الوصية

الواجبة فحدد القانون مقدارها وسيأتي بيانه فيما بعد عند الحديث عن مقدار الوصية.

٣. الوصية الاختيارية تحتاج إلى قبول إذا كانت لمعين بينما الوصية الواجبة لا تحتاج

^{٢٨} ريم عادل الأزعر، بحث العلمي، صفحة، ٥٩٠.

^{٢٩} ريم عادل الأزعر، بحث العلمي، صفحة، ٥٩٠.h.

^{٣٠} ريم عادل الأزعر، بحث العلمي، صفحة، ٦٠.h.

إلى قبول وتثبيت بمجرد الوفاة.

٤. الوصية الاختيارية ترد بالرد في حين أن الوصية الواجبة لا ترد بالرد .

٥. الوصية الاختيارية تقسم حسب شرط الموصي وإرادته بينما الوصية الواجبة

تقسم قسمة الميراث.

٦. في الوصية الاختيارية الموصى لهم غير محددين فتصح للقريب والبعيد وللجهات

العلمة، أما الوصية الواجبة فمحددة بفرع الابن المتوفى أو البنت ما سيأتي بيانه في المستحقين للوصية.

٧. الوصية الواجبة تقدم على الوصية الاختيارية.

ثالثاً: صلة الوصية الواجبة بالميراث^{٣١} :

تنفق الوصية الواجبة مع الميراث فيما يلي :

١. الوصية الواجبة تثبت لمستحقيها وإن لم يوص بها المتوفى كالميراث بالنسبة للوارث.

٢. الوصية الواجبة لا تحتاج إلى قبول لأنها تثبت بقوة القانون كالميراث يثبت بنص شرعي.

٣. الوصية الواجبة تثبت ملكيتها بمجرد الوفاة كالميراث .

٤. الوصية الواجبة لا ترد بالرد كالميراث

٥. الوصية الواجبة تقسم بين مستحقيها قسمة الميراث للذكر مثل حظ الأنثيين حتى لو

شرط الموصي تقسيمها على غير هذا الوجه.

^{٣١} ريم عادل الأزعر، بحث العلمي، صفحة، h.٦٠.

٦. قتل الموصى له الموصي مانع من الوصية الواجبة وكذلك قتل الوارث مورثه مانع

من استحقاق الميراث.

أوجه الاختلاف بين الوصية الواجبة والميراث^{٣٢}:

تختلف الوصية الواجبة عن الميراث بما يلي :

١. الوصية الواجبة يغني عنها ما أعطاه المورث أو وهبه بدون عوض لحفدته بينما الميراث لا يغني عنه ذلك.

٢. الوصية الواجبة وجبت للمستحقين لها تعويضا عما فاتهم من ميراث أصلهم بينما الميراث ثبت ابتداء وليس تعويضا عن حق ضائع .

٣. في الوصية الواجبة يحجب الأصل فرعه فقط دون فرع غيره بينما في الميراث يحجب الأصل فرعه وفرع غيره.

٤. الوصية الواجبة تكون دون الثلث بخلاف الميراث.

ج. اركان و شروط الوصية الواجبة

إن أركان الوصية أربعة وهي الصيغة والموصي والموصى له والموصى به وبيانها كما

يلي :

١. الصيغة	٢. الموصى
٣. الموصى له	٤. الموصى به

^{٣٢} ريم عادل الأزعر, بحث العلمي, صفحة, h.٦١.

الركن الأول : الصيغة^{٣٣}

أن الصيغة في الوصية تتكون من الإيجاب والقبول

الركن الثاني : الموصي^{٣٤}

ويشترط في الموصي شروط كثيرة منها الملك والتمييز و العقل والرضا والاختيار وغيرها من الشروط.

الركن الثالث : الموصى له^{٣٥}

وقد اشترط الفقهاء في الموصي له شروط عدة منها أن يكون موجودا عند الوصية ان كان معيناً وأهلاً للتملك والاستحقاق وأن يكون غير قاتل وألا يكون وارثاً ولا الى قصد المعصية.

الركن الرابع : الموصى به^{٣٦}

واشترط الفقهاء في الموصى به شروطاً منها أن يكون الموصى به مالا وأن يكون متقوما ما عند الموصي ان كان مالا وقابلاً للتمليك وألا يكون الموصى به مستغرقاً للدين.

د. مقدار الوصية الواجبة

مقدار الوصية الواجبة كما حدد القانون مقدار هذه الوصية بشرط أن يكون في حدود

ثلث التركة، فإذا زاد عنه اعتبر الثلث فقط. بحديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أنه قال للنبي

^{٣٣} ريم عادل الأزعر بحث العلمي, الوصية الواجبة دراسة فقهية مقارنة, (غزة: كلية الشريعة والقانون الجامعة الإسلامية بغزة, ٢٠٠٨), صفحة.23.

^{٣٤} احمد فران حسين, احكام الوصايا و الاوقاف, (دار الجامعية للطباعة و النشر: بيروت), 281.h.

^{٣٥} احمد فران حسين, احكام الوصايا و الاوقاف, 281.h.

^{٣٦} احمد فران حسين, احكام الوصايا و الاوقاف, 282.h.

(ص): أتصدق بثلثي مالي؟ قال: لا؛ قال: فالشطر؟ قال: لا؛ قال: فالثلث؟ قال: الثلث؛ والثلث

كثير^{٣٧}؛ وعلى هذا فلا يزداد في الوصية على ثلث المال؛ فتكون الآية مقيدة بالحديث.

اما اراء العلماء عن مقدار الوصية الواجبة, تنقسم الى قسمين :

قسم الاول اذا الموصى له اهل الوارث^{٣٨}

رأي مالكي و ذهيري : الوصية التي زاد من الثلث الباطل ولا يحتاج باذن الاهل الوارث.

رأي الشافعي و الحنبلي يجوز الوصية التي زاد من الثلث بشرط باذن الاهل الوارث.

رأي المختار او رأي الباحث يعني رأي الشافعي و الحنبلي يجوز الوصية التي زاد من الثلث بشرط باذن الاهل الوارث.

قسم الثاني اذا الموصى ليس له اهل الوارث^{٣٩}

رأي الحنفي و الحنبلي ان الوصية التي زاد من الثلث الواجب اذا ما عنده اهل الوارث و

الديون.

رأي مالكي و الشافعي و الذهيري ان الوصية التي زاد من الثلث غير الواجب ولو ما عنده

اهل الوارث.

^{٣٧}ابي عبدالله محمد بن اسماعيل, صحيح البخارى(القاهرة: دار ابن حزم, ٢٠١٠)صفحة. ٣٣٢.

^{٣٨}Jamil Khir, *Manual Pengurusan Wasiat Islam* (Selangor : Jabatan Wakaf, Zakat dan Haji,h.16.

^{٣٩}Jamil Khir, *Manual Pengurusan Wasiat Islam* (Selangor : Jabatan Wakaf, Zakat dan Haji,h.16.

هـ. حكم الوصية الواجبة وحكمته

١. حكم الوصية الواجبة

حكم	خبير
١. الوصية الواجبة ^{٤٠}	تجب الوصية للأقربين الذين ليس لهم حق في الإرث وكانوا فقراء والموصي غني فهنا تجب عليه الوصية لهؤلاء الأقارب.
٢. الوصية المستحبة ^{٤١}	التي كان فيها الموصي ذا مال وكذا ورثته أغنياء وكذا أقاربه لا حاجة لهم بالمال فهنا يستحب الوصية بما يراه الموصي نفعاً له بعد موته.
٣. الوصية المكروهة ^{٤٢}	وتكون هذه الوصية إذا كان مال الموصي قليلاً وورثته محتاجون لأنه في هذه الحالة ضيق على الورثة
٤. الوصية المحرمة ^{٤٣}	حرمت على الموصي ان يوصي للبناء مكان المعصية. مثال : مكان للميسر، للسرقة، للزنى، و غيرها

⁴⁰Idris Ramulyo, *perbandingan hukum kewarisan islam dengan kewarisan kitab undang undang hukum perdata* (Jakarta:Sinar Grafika,2004),h.108.

⁴¹Idris Ramulyo, *perbandingan hukum kewarisan islam dengan kewarisan kitab undang undang hukum perdata*,h.108.

⁴²Idris Ramulyo, *perbandingan hukum kewarisan islam dengan kewarisan kitab undang undang hukum perdata*,h.108.

⁴³Idris Ramulyo, *perbandingan hukum kewarisan islam dengan kewarisan kitab undang undang hukum perdata*,h.108.

<p>وهي ما عدا ذلك من الوصايا المتقدمة كأن يكون الموصي ماله قليل وورثته غير محتاجين أو ماله كثير جداً وورثته محتاجون فهذا تباح الوصية.</p>	<p>٥. الوصية المباحة^{٤٤}</p>
-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	---------------------------------------

ب. حكمة من مشروعية الوصية الواجبة^{٤٥}

١. حل مشكلة الأبناء الذين يموتون في حياة آبائهم ويتركون أبناء لهم، فيعطى أبناء الأبناء حصة أبيهم لإخراجهم من فقر مدقع مع أن أعمامهم يكونون في سعة ورغد من العيش.
٢. استجابة لحالات كثرت فيها الشكوى وعمت فيها البلوى من حرمان الأحفاد الذين يموت أبوهم في حياة جدهم من الميراث.
٣. تخفيف المعاناة قدر المستطاع عن اليتامى كي لا يجتمع عليهم مع اليتيم وفقد العائل الحرمان.
٤. المحافظة على كيان الأسرة وحدة متماسكة لكي لا يضطرب ميزان توزيع الثروة في الأسرة فيصبح البعض في متربة بسبب موت الأب المبكر، والبعض الآخر من الأعمام يكونون في سعة ورغد من العيش، علماً بأنهم لا ذنب لهم سوى أن الأقدار اختارت وفاة أبيهم في حياة

⁴⁴Idris Ramulyo, *perbandingan hukum kewarisan islam dengan kewarisan kitab undang undang hukum perdata*,h.108.

^{٤٥}ريم عادل الأزعر بحث العلمي, الوصية الواجبة دراسة فقهية مقارنة, (غزة: كلية الشريعة والقانون الجامعة الإسلامية بغزة, ٢٠٠٨), صفحة.٥٥.

جدهم.

٥. قلة الوازع الديني في هذا الزمان وضعف الرحمة وفقدان الروابط الاجتماعية والروح الأخوية

اتجاه الصغار الذين فقدوا معيّلهم وحرّموا من الميراث.

٦. إقامة العدل والإنصاف ورفع الظلم الواقع بأبناء الأبناء مع العلم أنه قد يكون الأب المتوفى

قد ساهم في تكوين الثروة التي خلفها الجدود وورثها الأعمام وبنوهم فيكون من العدل

والإنصاف إعطاؤهم بالوصية الواجبة ما كان يستحقه أباهم لو كان حيا.

٧. حماية الأحماد من الضياع إذا مات أبوهم قبل جدهم ولاسيما أنهم يكونون في حاجة

وضعف.

٨. تحقيق التواد والتالف بين أفراد الأسرة، وصلة للأرحام وإزالة للضغائن والأحقاد.

٩. ومن حكمها أنها عمل ينتفع به الميت بعد موته فلو أن أحد الموصين أوصى بعمل خيري دائم

النتف فهدا بلا شك ينتفع به الميت فهو رصيد دائم يزيد له في حسناته بعد مماته^{٤٦}.

١٠. ومن حكمها أنها أبرأ للذمة وعدم انشغالها بالدين التي على الموصي وفيها الحفاظ على مال

الدائن وبراءة ذمة المدين وبهذا تظهر الحكمة بأن حقوق الأدميين محفوظة حتى وإن مات من عليه الدين .

١١. ومن حكمها أنها حماية للأموال ورعاية للقصر فلو أن رجلاً مات وترك ثروة مالية للورثة وبين

هؤلاء الورثة قُصّر لا يحسنون التصرف في أموالهم وقد أوصى هذا الرجل بأن يكون زيد من الناس

وصياً على أولاده فإن هذا الوصي يقوم مقام والدهم فيحافظ على هؤلاء القصر ويحافظ على

أموالهم.

⁴⁶Jamil Khir, *Manual Pengurusan Wasiat Islam* (Selangor : Jabatan Wakaf, Zakat dan Haji (Jauhar),2010),h.10.

١٢. ثم إنها صدقة تصدق الله بها على الموصي بعد وفاته فينبغي إذا كان صاحب مال ألا يحرم نفسه من الخير.

و. مجموع الاحكام الاسلامية إندونيسيا

١. التعريف مجموع

ليتحصل صورة فكرية صريحة عن مجموع الاحكام الشرعية, اولا سابين ما معنى "مجموع" لذاته. اذا نفتح المعجم او دائرة معارف لا نجد معنى "مجموع"^{٤٧}. ولكن في بحثنا نجد اللفظ "kodifikasi" يعنى تدوين على الحكم في جنس واحد معين بالنظامي في كتاب واحد الحكم. كما كلمة kodifikasi يؤخذ من اللغة لتين, وكذلك اصطلاح كلمة "مجموع" يؤخذ من "compilare" في الإنجليزية "compilation" او في اللغة بلند "compilatie". للمقارنة التعريف "مجموع" من الاصطلاح الذي كاد يشبهه يعنى :

<p>A Systematic collection, compendium, or revision, of laws, rules, or regulations. A private or official compilation of all permanent laws in force consolidated and classified according to subject matters. Many states have published official codes of all law in force, including the common law in statutes as judicially interpreted, which have been compiled by code</p>	<p>^{٤٨}Code</p>
-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	--------------------------

⁴⁷Abdurrahman, *Kompilasi Hukum Islam di Indonesia*(Jakarta: Akademi Pressindo, 1992), h.9.

⁴⁸Abdurrahman, *Kompilasi Hukum Islam di Indonesia*, h.12.

commissions and enacted by the legislatures.	
The process of collecting and arranging systematically, usually by subject, the law of a state or country, or the rules and regulations covering a particular area or subject of law or practice.	⁴⁹Codification
A collection of the statutes existing and in force in a given state, all laws and parts of law relating to each subject matter being brought together under one head and the whole arrangement or some other plan of classification.	⁵⁰complet status
A body of statutes whice have revised, collected, arranged in order, and re-enacted as a whole. This is the legal title of the collection of compiled laws of several of the states, and also of the united states.	revised statute ^{⁵¹}

⁴⁹Abdurrahman, *Kompilasi Hukum Islam di indonesia*,h.13.

⁵⁰Abdurrahman, *Kompilasi Hukum Islam di indonesia*,h.13.

⁵¹Abdurrahman, *Kompilasi Hukum Islam di indonesia*,h.13.

٢. التاريخ مجموع الاحكام الاسلامية (خلفية التدبير, طريقة التدبير, الاساس و المكانة

مجموع الاحكام الاسلامية)

١. خلفية التدبير مجموع الاحكام الاسلامية

اكثر الناس من المسلمون يحلو المسالتهم الى محكمة الشرعية ليجدو التحقق الحكم الاسلام.
ولكن اختلاف الحاكم في تقرير الحكم على الواحد الحكم و متشابهما. لذلك يحتاج الى مجموع
الاحكام للحاكم او قاضى لكي يقضى متساويا في مسالة متساويا. سبب الذى يسبب اختلاف
الحكم من الحاكم في تقرير المسالة لان اختلاف الكتب و المراجع بين الحاكم الاخر^{٥٢}.

لا بد على الحاكم او القاضى لاستعمال ثلاثة عشر الكتاب الحكم الاسلام, تتكون من :

Qowanin Syar'iyah lis sayyid bin yahya	Al-Bajuri .
Qowanin Syar'iyah lis sayyid sadaqah dachlan	Fathul Mu'in
Syamsuri fil faraidl	Syarqowi alat tahrir
Bughyatul Mustarsyidin	Qolyubi/mahalli
Al fiqh alal muadzahibi arba'ah	Fathul Wahhab
Mughnil muhtaj	Tuchfah
	Targhibul Mustaq

⁵²Rachmad Budiono, *Pembaruan Hukum Kewarisan Islam Di Indonesia*(Bandung:Citra Aditya Bakti, 1999),h.47.

بعد يشترط ثلاثة عشر الكتاب انّ يحدد لاستعمال الكتب المراجع حتى تقصر تقرير

متساويا في مسألة الواحد.^{٥٣}

ب. طريقة التدبير مجموع الاحكام الاسلامية

مرحلة التدبير مجموع الاحكام الاسلامية إندونيسيا ينقسم الى اربع مراحل^{٥٤}.

مرحلة الاولى : استعداد

مرحلة الثانية : تجميع البيانات بسبيل العلماء، كتاب الفقه، فقهي محكمة الشرعية، و مقارنة بين بلدان.

مرحلة الثالثة : تدبير مجموع الاحكام الاسلامية من البيانات.

مرحلة الرابعة : تكميلا

ت. الاساس و المكانة مجموع الاحكام الاسلامية

الاساس في وجود مجموعة الاحكام الاسلامية كما في الأمر الرئاسي رقم ١ لسنة

^{٥٥} ١٩٩١، ثم تقرير وزير الشؤون الدينية التاريخ ٢٢ يوليو ١٩٩١ رقم ^{٥٦} ١٥٤. اما المكانة مجموعة

الاحكام الاسلامية يعني خطوة ليوجد تدوين القانون للمجتمع اندونيسيا.^{٥٧}

⁵³Warkum Sumitro, *Perkembangan Hukum Islam di tengah Kehidupan Sosial Politik di Indonesia*(Malang:Banyumedia, 2005),h.179.

⁵⁴Abdurrahman, *Kompilasi Hukum Islam di indonesia*,h.36.

٣. حكمة من مشروعية مجموع الاحكام الاسلامية

١. حل مشكلة الأبناء الذين يموتون في حياة ابائهم ويتركون أبناء لهم، فيعطى أبناء الأبناء حصة أبيهم لإخراجهم من فقر مدقع مع أن أعمامهم يكونون في سعة ورغد من العيش.
٢. استجابة لحالات كثرت فيها الشكوى وعمت فيها البلوى من حرمان الأحفاد الذين يموت أبوهم في حياة جدهم من الميراث.
٣. تخفيف المعاناة قدر المستطاع عن اليتامى كي لا يجتمع عليهم مع اليتيم وفقد العائل الحرمان.
٤. المحافظة على كيان الأسرة وحدة متماسكة لكي لا يضطرب ميزان توزيع الثروة في الأسرة فيصبح البعض في متربة بسبب موت الأب المبكر، والبعض الآخر من الأعمام يكونون في سعة ورغد من العيش، علما بأنهم لا ذنب لهم سوى أن الأقدار اختارت وفاة أبيهم في حياة جدهم.
٥. قلة الوازع الديني في هذا الزمان وضعف الرحمة وفقدان الروابط الاجتماعية والروح الأخوية اتجاه الصغار الذين فقدوا معيولهم وحرموا من الميراث.
٦. إقامة العدل والإنصاف ورفع الظلم الواقع بأبناء الأبناء مع العلم أنه قد يكون الأب المتوفى قد ساهم في تكوين الثروة التي خلفها الجدود وورثها الأعمام وبنوهم فيكون من العدل والإنصاف إعطاؤهم بالوصية الواجبة ما كان يستحقه أباهم لو كان حيا.

⁵⁵Abdurrahman, *Kompilasi Hukum Islam di indonesia*,h.53.

⁵⁶Abdurrahman, *Kompilasi Hukum Islam di indonesia*,h.55.

⁵⁷Abdurrahman, *Kompilasi Hukum Islam di indonesia*,h.60.

٧. حماية الأحماد من الضياع إذا مات أبوهم قبل جدتهم ولاسيما أنهم يكونون في حاجة وضعف.

٨. تحقيق التواد والتالف بين أفراد الأسرة، وصلة للأرحام وإزالة للضغائن والأحقاد.

٩. ومن حكمها أنها عمل ينتفع به الميت بعد موته فلو أن أحد الموصين أوصى بعمل خيري دائم النفع فهذا بلا شك ينتفع به الميت فهو رصيد دائم يزيد له في حسناته بعد مماته^{٥٨}.

١٠. ومن حكمها أنها أبرأ للذمة وعدم انشغالها بالديون التي على الموصي وفيها الحفاظ على مال الدائن وبراءة ذمة المدين وبهذا تظهر الحكمة بأن حقوق الأدميين محفوظة حتى وإن مات من عليه الدين.

١١. ومن حكمها أنها حماية للأموال ورعاية للقصر فلو أن رجلاً مات وترك ثروة مالية للورثة وبين هؤلاء الورثة قُصّر لا يحسنون التصرف في أموالهم وقد أوصى هذا الرجل بأن يكون زيد من الناس وصياً على أولاده فإن هذا الوصي يقوم مقام والدهم فيحافظ على هؤلاء القصر ويحافظ على أموالهم.

١٢. ثم إنها صدقة تصدق الله بها على الموصي بعد وفاته فينبغي إذا كان صاحب مال ألا يحرم نفسه من الخير.

⁵⁸Jamil Khir, *Manual Pengurusan Wasiat Islam* (Selangor : Jabatan Wakaf, Zakat dan Haji (Jauhar),2010),h.10.

غ. اينكمن نيغيري سيلانجور مليسيا

١. استعمال القانون الوصية الواجبة في مليسيا

استعمال القانون الوصية الواجبة يجد الاهتمام من المشرع مليسيا. ذلك القنون لم استكمالها في مليسيا, ولكن محاولة لذلك حتى ولد اينكمن الوصية للمسلمين سيلانجور رقم ٤ سنة ١٩٩٩, هناك ايضا الوصية الواجبة^{٥٩}.

٢. خلفية القانون في مليسيا و وصية في القانون محكمة الشرعية

قبل الحرب العالمية الثانية تقسيم التركة في نيغيري ميلايو تحت سلطان محكمة شرعية في كل نيغيري, ولكن بعد الحرب العالمية الثانية, ذلك القانون تحت سلطان محكمة سيفيل^{٦٠}. اما وصية في القانون محكمة الشرعية ماليزيا يعنى تحت مؤسسة ماليزيا ثم مؤسسة الشركة يعطى سلطان الى كل نيغيري لتحليل مسألتهم عن التركة, الاسرة, و الوقف^{٦١}. ولكن حتى الان ما في الخصوص عن القانون في اينكمن محكمة شرعية الذى يستعمل الوصية بالتفصيلية الا في نيغيري سيلانجور. اما محكمة شرعية يذكر عن الوصية تحت سلطانها^{٦٢}.

⁵⁹Mohd Syukri jusoh, *Undang-undang dan pelaksanaan wasiat wajibah di beberapa Negara islam*, Skripsi, (Selangor: FPI UKM Malaysia, 2004),h.87.

⁶⁰Moh Zamro Muda dan Moh Syukri jusoh, *Kajian Mengenai Peruntukan Wasiat Wajibah di Selangor*, disampaikan dalam international seminar on Islamic thoughts proceedings di FPI UKM Malaysia tanggal 7-9 desember 2004, h.65.

⁶¹Mohd Syukri jusoh, *Undang-undang dan pelaksanaan wasiat wajibah di beberapa Negara islam*,h.91.

⁶²Moh Zamro Muda dan Moh Syukri jusoh, *Kajian Mengenai Peruntukan Wasiat Wajibah di Selangor*,h.66.

٣. القانون الوصية الواجبة في مليسيا

محاولة تكوين القانون الوصية في مليسيا يعنى في نيغيري سيلاغور تاريخ ١٥ من سبتمبر ١٩٩٩. نيغيري سيلاغور اول نيغيري يستعمل الوصية الواجبة في مليسيا. معنى هذه الوصية الواجبة يعنى وصية الذى واجب ان يعطى بالسلطان القانون حين الموصى لا يترك الوصية الى اهله، فالحاكم او القاضى ان يعطى الوصية الى اهله^{٦٣}.

٤. القانون الوصية الواجبة في نيغيري سيلاغور و اصحابها

سيلاغور اول نيغيري يستعمل الوصية الواجبة في ماليزيا، الوصية الواجبة يكتب في قسم ٨ seksyen ٢٧ اية ١، ٢، ٣. هناك يذكر بالتفصيل عن الاصحاب الوصية الواجبة، مقدار الوصية الواجبة، و شروطها^{٦٤}. اما اصحاب الوصية الواجبة في اينكمن نيغيري سيلاغور مليسيا يعنى اولاد الابن من الطبقة الاولى ولا بعده^{٦٥}.

ح. تعريف دراسة مقارنة عند خبراء قانوني يعنى :

قال *Bartholomew* " في ملخص، الأسلوب المقارن يمكن أن يوصف، إلى حدود العلوم القانونية، إيلاء اهتمام خاص لأسلوب الدراسة، حيث درست اثنين أو أكثر من النظم القانونية،

⁶³Mohd Syukri jusoh, *Undang-undang dan pelaksanaan wasiat wajibah di beberapa Negara islam*,h.92.

⁶⁴Mohd Syukri jusoh, *Undang-undang dan pelaksanaan wasiat wajibah di beberapa Negara islam*,h.93.

⁶⁵Mohd Syukri jusoh, *Undang-undang dan pelaksanaan wasiat wajibah di beberapa Negara islam*,h.94.

والمفاهيم، والمبادئ أو المؤسسات بالملاحظات كي نعرف بالتأكيد حول أوجه الاختلاف والتشابه بينهما⁶⁶.

قال *Jolious Stone* القانون المقارن يحاول تصوير ما تشابه وما هو مختلف في النظام القانوني، أو يبتغي تشابه أساسية من جميع نظام القانوني.

قال *Levy Ullman* لتشكيل علاقة وثيقة الذي ينتظم بترتيب بين المؤسسات القانونية من لمختلف البلدان.

قال *Rheinstein* مصطلح المقارنة القانونية يرجع إلى التعرض لأشياء حول كيفية يفرض علمياً من تصنيف الخاص أو الوصف التحليلي ليعمل استخدام نظام قانوني واحد أو أكثر إيجابية. من ذلك تعريف فالباحث يستخدم قول *Bartholomew* لان مناسب بالبحث الباحث, يعني يبحث عن مفهوم ثم يقارن متفقة و المختلفة بين الوصية الواجبة في مجموع الاحكام الاسلامية إندونيسيا و اينكمن نيغيري سيلاغور مليسيا.

⁶⁶Pan Mohamad Faiz, "Perbandingan Hukum",

<http://jurnalhukum.blogspot.com/2007/02/perbandingan-hukum-1.html>, diakses tanggal 05 oktober

2014.

الباب الثالث

مناقشة البحث

١. اجراء او تنفيذ الوصية الواجبة في مجموع الاحكام الاسلامية إندونيسيا

مجموعة الاحكام الاسلامية كما في الأمر الرئاسي رقم ١ لسنة ١٩٩١^١، ثم تقرير وزير الشؤون الدينية التاريخ ٢٢ يوليو ١٩٩١ رقم ١٥٤^٢ ان الوصية الواجبة له ولد المتبني و اب المتبني.

١. التعريف الوصية الواجبة في مجموعة الاحكام الاسلامية

تعريف الوصية في مجموع الاحكام الاسلامية إندونيسيا يكتب في الفصل ١٧١. يعني^٣ :

“Wasiat adalah pemberian suatu benda dari pewaris kepada orang lain atau lembaga yang akan berlaku setelah pewaris meninggal dunia”.

¹Abdurrahman, *Kompilasi Hukum Islam di indonesia*,h.53.

²Abdurrahman, *Kompilasi Hukum Islam di indonesia*,h.55.

³Suhrawardi dan komis simanjuntak (eds),h.195.

ام تعريف الوصية الواجبة في مجموع الاحكام الاسلامية إندونيسيا لا يذكر التعريف في مجموع الاحكام الاسلامية إندونيسيا، ولكن في النظرية الوصية الواجبة تعنى عمل التكليف من الحاكم او المؤسسة ليقضي الوصية الواجبة على الشحص المعين و في حال المعين.^٤ يذكر الوصية الواجبة في الفصل ٢٠٩ مجموع الاحكام الاسلامية, كما يلي^٥ :

“Harta peninggalan anak angkat dibagi berdasarkan Pasal 176 sampai dengan Pasal 193 tersebut di atas, sedangkan terhadap orang tua angkat yang tidak menerima wasiat diberi wasiat wajibah sebanyak-banyaknya 1/3 dari harta wasiat anak angkatnya”.

“Terhadap anak angkat yang tidak menerima wasiat diberi wasiat wajibah sebanyak-banyaknya 1/3 dari harta warisan orang tua angkatnya”.

الابن التبني في مجموع الاحكام الاسلامية إندونيسيا تعريف الابن التبني في مجموع الاحكام

الاسلامية إندونيسيا يكتب في الفصل ١٧١. يعني^٦ :

“Anak angkat adalah anak yang dalam pemeliharaan untuk hidupnya sehari-hari, biaya pendidikan dan sebagainya beralih tanggung jawabnya dari orang tua asal kepada orang tua angkatnya berdasarkan putusan Pengadilan”.

⁴Lanjarto, *Wasiat Wajibah Bagi Ahli Waris Non Muslim Sebuah Upaya Rektivinding*, disampaikan dalam seminar terbatas antara fakultas hukum UGM dengan Pengadilan Agama Se-Wilayah Yogyakarta,h.2.

⁵Suhrawardi dan komis simanjuntak (eds),h.204.

⁶Suhrawardi dan komis simanjuntak (eds),h.195.

ب. الشروط الوصية الواجبة في مجموعة الاحكام الاسلامية

و يشترط شروط لموصى له الوصية الواجبة يعني : لهما على ظهوريهما لا يعطهما الوصية

من الوارث.

ت. مقدار الوصية الواجبة في مجموعة الاحكام الاسلامية

مقدار الوصية الواجبة كما حدد القانون مقدار هذه الوصية بشرط أن يكون في حدود

ثلث التركة، فإذا زاد عنه اعتبر الثلث فقط. بحديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أنه قال للنبي

(ص): أتصدق بثلثي مالي؟ قال: لا؛ قال: فالشطر؟ قال: لا؛ قال: فالثلث؟ قال: الثلث؛ والثلث

كثير^٧؛ وعلى هذا فلا يزداد في الوصية على ثلث المال؛ فتكون الآية مقيدة بالحديث.

ث. اجراء الوصية الواجبة في مجموعة الاحكام الاسلامية

يشرع تنفيذ الوصية إذا مات الموصي فإن كانت هذه الوصية حالة بمعنى أنها في أمر يكون

بعد موته مباشرة فهنا يجب في الحال تنفيذها كأن يكون أوصى بعدم ارتكاب مخالفات شرعية عند

موته فهنا يجب على الوصي القيام بما أوصى به وإن كانت في أمور مالية فهنا يشرع تنفيذها أيضاً

بعد موت الموصي وعلى حسب ما تقتضيه الحاجة.

اما تنفيذ الوصية الواجبة في مجموع الاحكام الشريعة إندونيسيا يكتب في فصل ١٧١

هناك يستعمل الكلمة الابن المتبني و اب المتبني. معنى الابن المتبني من الفصل ١٧١ يعني^٨ :

^٧ابي عبدالله محمد بن اسماعيل, صحيح البخارى(القاهرة: دار ابن حزم, ٢٠١٠)صفحة. ٣٣٢.

^٨Suhrawardi dan komis Simanjuntak(eds), *Hukum Waris Islam*,h.194.

"Anak angkat adalah anak yang dalam pemeliharaan untuk hidupnya sehari-hari, biaya pendidikan dan sebagainya beralih tanggung jawabnya dari orang tua asal kepada orang tua angkatnya berdasarkan putusan Pengadilan".

من فصل ١٧١ مجموع الاحكام الشريعة نجد فهم كما يلي :

- ١ . مكانة للولد المتبني محدود في حماية او عناية و تربية يومية.
- ٢ . مكانة للولد المتبني على التقرير المحكمة.
- ٣ . سواء من فصل ١٧١ , فصل ٢٠٩ مجموع الاحكام الشريعة يعطى الحق الوصية الواجبة بالثلث الى ولد المتبني^٩ ، ولكن مكانة ولد متبني ليس مثل ولد البطن. فصل ٢٠٩ مجموع الاحكام الاسلامية :

"Harta peninggalan anak angkat dibagi berdasarkan Pasal 176 sampai dengan Pasal 193 tersebut di atas, sedangkan terhadap orang tua angkat yang tidak menerima wasiat diberi wasiat wajibah sebanyak-banyaknya 1/3 dari harta wasiat anak angkatnya".

"Terhadap anak angkat yang tidak menerima wasiat diberi wasiat wajibah sebanyak-banyaknya 1/3 dari harta warisan orang tua angkatnya".

من ذلك الفصل, نجد نتيجة كما يلي :

- ١ . ولد المتبني بحقوق الثلث بأسس حكم الوصية الواجبة
- ٢ . والد المتبني بحقوق الثلث بأسس حكم الوصية الواجبة

⁹Suhrawardi dan komis Simanjuntak(eds), *Hukum Waris Islam*,h.204.

المجتمع المسلمون في إندونيسيا كثيرا ما يحدث لأي اعتماد خاصة بالنسبة لأولئك الذين هم في الزواج لا تمنح بذرية. وعادة ما يؤكد اعتماد مع هذه القاعدة العرفية، وكثيراً ما يخلق صعوبات، شعور غير راض، حتى لا نادراً ما ادعاءات غير عادل عند وفاة أحد الأطراف¹⁰.

في اعتماد هذه العلاقة غالباً ولد المتبني ليس له التركة بسبب عدم وجود الوصية من الوالدين بالتبني، او عدم الحق ولد المتبني الميراث (عندالفقه) ولكن خلاف ذلك سافر الآباء بالتبني عن طريق المنح، وأحيانا هو أيضا لاخير لأنه حدث بعد المنحة التي ارتكبت بين ولد المتبني مع الوالدين بالتبني.

لتلبية الاحتياجات ومعالجة الصعوبات التي تحدث في وسط المجتمع يفرض تنظيم الوصية الواجبة. دييرلاكوكانلة قانون الوصية بسبب علاقة اعتماد دخلت في مجموع الاحكام الشرعية التي هي الأساس القانوني لمجتمع الإسلام في إندونيسيا.

مجموع الاحكام الاسلامية كأساس لربط القانون في إجراء الامتحانات ومنح جائزة. على وجه الخصوص مسألة الإرث.

وهناك عدة أسباب مجموع الاحكام الشرعية ملزمة للقاضي في البت في هذه المسألة¹¹:

١. مجموع الاحكام الاسلامية ملزمة للقاضي في القضية للملاء الفراغ القانوني.

¹⁰Arpani,hakim pengadilan agama bontang artikel *Wasiat Wajibah dan Penerapannya (analisis pasal 209 KHI)*,h.3.

¹¹Destri Budi Nugraheni, Haniah Ilhami, dan Yulkarnain Harahap *Pengaturan dan Implementasi Wasiat Wajibah di Indonesia*, laporan penelitian bagian hukum islam Fakultas Hukum Universitas Gadjah Mada melalui program WCRU Fakultas Hukum Universitas Gadjah Mada,h.314.

الفراغ القانوني الذي شائع في بعض الحالات، على سبيل المثال عند الوريثة لديها طفل الحضانة الذي كان بالفعل الرعاية لوريث جيد للغاية حتى يتجاوز ما فعله أطفال وريثه نفسها. وفي هذه الحالة الطفل المتبني لا كورثة، لكن حصلت الوصية الواجبية.

٢. مجموع الاحكام الاسلامية ملزمة للقاضي في القضية وقضت بغية توحيد القضاة عند قطع

الاتصال بأشياء من هذا النوع.

٣. مجموع الاحكام الشرعية ملزمة للقضاة من أجل تحقيق اليقين القانوني.

من بعض البيانات انفا استنتاج أن تقدم مجموع الاحكام الشرعية إلزامي بالنسبة للقضاة

كمبادئ توجيهية في تقرير في قضية.

الوصية الواجبة يكتب في المادة ٢٠٩ مجموع الاحكام الاسلامية, المادة ٢٠٩، يمكن

استنتاج أن^{١٢}:

١. يتعلق من صاحب للوصية واجبية

صاحب للوصية واجبية يعنى ولد المتبني و اب المتبني. كما يكتب في مجموع الاحكام

الاسلامية فصل ٢٠٩ الاية ١٣:

"Harta peninggalan anak angkat dibagi berdasarkan Pasal 176 sampai dengan Pasal 193 tersebut di atas, sedangkan terhadap orang tua angkat yang tidak menerima wasiat diberi wasiat wajibah sebanyak-banyaknya 1/3 dari harta wasiat anak angkatnya".

¹²Destri Budi Nugraheni, Haniah Ilhami, dan Yulkarnain Harahap *Pengaturan dan Implementasi Wasiat Wajibah di Indonesi*,h.315.

¹³Suhrawardi dan komis Simanjuntak(eds), *Hukum Waris Islam*,h.204.

٢. شروط في تلبية من الموصى له

وقد اشترط الفقهاء في الموصى له شروط عدة منها أن يكون موجودا عند الوصية ان كان معنا وأهلا للملك والاستحقاق وأن يكون غير قاتل وألا يكون وارثا ولا الى قصد المعصية.

٣. مقدار الوصية الواجبة

مقدار الوصية الواجبة كما حدد القانون مقدار هذه الوصية بشرط أن يكون في حدود ثلث التركة، فإذا زاد عنه اعتبر الثلث فقط. بحديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أنه قال للنبي (ص): أتصدق بثلثي مالي؟ قال: لا؛ قال: فالشطر؟ قال: لا؛ قال: فالثلث؟ قال: الثلث؛ والثلث كثير^{١٤}؛ وعلى هذا فلا يزداد في الوصية على ثلث المال؛ فتكون الآية مقيدة بالحديث.

في الحقيقة الوصية الواجبة مقدمة على غيرها من الوصايا الاختيارية عند التنفيذ.^{١٥} فإذا اجتمعت في التركة وصية واجبة ووصايا وصية اختيارية، قدمت الوصية الواجبة في التنفيذ على غيرها من سائر الوصايا الاختيارية.

^{١٤} أبي عبدالله محمد بن اسماعيل، صحيح البخارى (القاهرة: دار ابن حزم، ٢٠١٠) صفحة ٣٣٢.

^{١٥} احمد فران حسين، احكام الوصايا و الاوقاف، 256.h

٢. اجراء الوصية الواجبة في اينكمن نيغيري سيلاغور مليسيا

١.التعريف الوصية الواجبة في اينكمن نيغيري سيلاغور مليسيا

اما تعريف الوصية في اينكمن نيغيري سيلاغور مليسيا يكتب في "seksyen" ٢. يعني:

"wasiat ertinya iqrar seseorang yang diperbuat pada masa hayatnya ke atas hartanya atau manfaat untuk menyempurnakan sesuatu bagi maksud kebajikan atau apa-apa maksud yang dibenarkan menurut Hukum Syarak, selepas dia mati".

اما تعريف الوصية الواجبة في اينكمن نيغيري سيلاغور مليسيا يكتب في "seksyen"

٢٧. ولكن لا يذكر التعريف الخصوص في اينكمن نيغيري سيلاغور مليسيا. في النظرية الوصية

الواجبة تعني وصية الذى واجب ان يعطى بالسلطان القانون حين الموصى لا يترك الوصية الى اهله,

فالحاكم او القاضى ان يعطى الوصية الى اهله. "Seksyen" ٢٧ يعني :

"Jika seseorang mati tanpa membuat apa-apa wasiat kepada cucunya daripada anak lelakinya yang telah mati terlebih dahulu daripadanya atau mati serentak dengannya, maka cucunya itu hendaklah berhak terhadap satu pertiga wasiat dan, sekiranya cucu itu diberi dengan kadar yang kurang dari satu pertiga, haknya hendaklah disempurnakan mengikut kadar wasiat wajibah yang diperuntukkan di bawah seksyen ini".¹⁶

¹⁶http://www2.esyariah.gov.my/esyariah/mal/portalv1/enakmen2011/State_Enact_Ori.nsf/100ae747c72508e748256faa00188094/d252f680e20b6deb4825705f00219b56?OpenDocument,diakses tanggal 01 Maret 2014.

“kadar wasiat wajibah untuk kanak-kanak yang disebut dalam subseksyen (1) hendaklah setakat kadar di mana ayahnya berhak daripada harta pusaka datuknya sekiranya diandaikan ayahnya itu mati selepas kematian datuknya: Dengan syarat wasiat itu tidak melebihi satu pertiga daripada harta pusaka simati”.

“Kanak-kanak tersebut hendaklah tidak berhak kepada wasiat sekiranya dia telah mewarisi daripada datuk atau neneknya, mengikut mana berkenaan, atau datuk atau neneknya semasa hayatnya, dan tanpa menerima apa-apa balasan, telah membuat wasiat kepada mereka atau telah memberi kepada mereka harta yang bersamaan dengan apa yang mereka sepatutnya menerima menurut wasiat wajibah”.

لا يذكر التعريف الابن الابن في اينكمن نيغيري سيلاجور ماليزيا ولكن في النظرية ان الوصية الواجبة له اولاد الابن من الطبقة الاولى بعد مات في حياته او مات معه ابيه او امه^{١٧}.

ب. الشروط الوصية الواجبة في اينكمن نيغيري سيلاجور مليسيا

في اينكمن نيغيري سيلاجور مليسيا صاحب الوصية الواجبة لهما اولاد الابن و بنات الابن

بشرط :

١. اولاد الابن ليس اهل الوارث الذي يجد مال التركة

٢. الوارث لا يعطى شيئاً من المال كمثل مقدار الوصية الواجبة

¹⁷Moh Zamro Muda, Mohd Ridzuan Awang, Abdul Basir Mohamad, dan Md Yazid Ahmad, *Undang –undang dan Pentadbira Pusaka, Wasiat dan Wakaf Orang Islam Di Malaysia*,h.150.

٣. الوارث لا يوصى الى اولاد الابن

ت. مقدار الوصية الواجبة في اينكمن نيغيري سيلاغور مليسيا

مقدار الوصية الواجبة كما حدد القانون مقدار هذه الوصية بشرط أن يكون في حدود ثلث التركة، فإذا زاد عنه اعتبر الثلث فقط. بحديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أنه قال للنبي (ص): أتصدق بثلثي مالي؟ قال: لا؛ قال: فالشطر؟ قال: لا؛ قال: فالثلث؟ قال: الثلث؛ والثلث كثير^{١٨}؛ وعلى هذا فلا يزداد في الوصية على ثلث المال؛ فتكون الآية مقيدة بالحديث.

ث. اجراء الوصية الواجبة في اينكمن نيغيري سيلاغور مليسيا

اجراء الوصية الواجبة في اينكمن نيغيري سيلاغور مليسيا يكتب في "seksyen" ٢٧. وحاصل ما عليه هذا القانون أن الوصية تجب لأهل الطبقة الأولى من أولاد الابن و البنات^{١٩}، ولأولاد الأبناء من أولاد الظهور وإن نزلت طبقاتهم، وصية يمثل ما كان يستحقه أبوهم ميراثا في تركة أبيه لو كان حيا عند موت الجد، في حدود الثلث، بشرط أن يكون الحفيد غير وارث، وألا يكون الجد الميت قد أعطاه بغير عوض عن طريق تصرف آخر قدر ما يجب له.

^{١٨}ابي عبدالله محمد بن اسماعيل, صحيح البخارى(القاهرة: دار ابن حزم, ٢٠١٠)صفحة. ٣٣٢.

^{١٩}Moh Zamro Muda, Mohd Ridzuan Awang, Abdul Basir Mohamad, dan Md Yazid Ahmad, *Undang –undang dan Pentadbira Pusaka, Wasiat dan Wakaf Orang Islam Di Malaysia*,h.150.

قول "seksyen" ٢٧ :

“Jika seseorang mati tanpa membuat apa-apa wasiat kepada cucunya daripada anak lelakinya yang telah mati terlebih dahulu daripadanya atau mati serentak dengannya, maka cucunya itu hendaklah berhak terhadap satu pertiga wasiat dan, sekiranya cucu itu diberi dengan kadar yang kurang dari satu pertiga, haknya hendaklah disempurnakan mengikut kadar wasiat wajibah yang diperuntukkan di bawah seksyen ini”.²¹


“kadar wasiat wajibah untuk kanak-kanak yang disebut dalam subseksyen (1) hendaklah setakat kadar di mana ayahnya berhak daripada harta pusaka datuknya sekiranya diandaikan ayahnya itu mati selepas kematian datuknya: Dengan syarat wasiat itu tidak melebihi satu pertiga daripada harta pusaka simati”.

“Kanak-kanak tersebut hendaklah tidak berhak kepada wasiat sekiranya dia telah mewarisi daripada datuk atau neneknya, mengikut mana berkenaan, atau datuk atau neneknya semasa hayatnya, dan tanpa menerima apa-apa balasan, telah membuat wasiat kepada mereka atau telah memberi kepada mereka harta yang bersamaan dengan apa yang mereka sepatutnya menerima menurut wasiat wajibah”.

²⁰http://www2.esyariah.gov.my/esyariah/mal/portalv1/enakmen2011/State_Enact_Ori.nsf/100ae747c72508e748256faa00188094/d252f680e20b6deb4825705f00219b56?OpenDocument, diakses tanggal 01 Maret 2014.

²¹http://www2.esyariah.gov.my/esyariah/mal/portalv1/enakmen2011/State_Enact_Ori.nsf/100ae747c72508e748256faa00188094/d252f680e20b6deb4825705f00219b56?OpenDocument, diakses tanggal 01 Maret 2014.

جدوال الوصية الواجبة في اينكمن سيلاغور مليسيا ^{٢٢} :



من تلك الصورة نجد ان يوسف يموت اولا قبل محمد, اذا اولاد يوسف (ازهر و عزيزة)
 لهما الوصية الواجبة. ازهر و عزيزة اصحاب الوصية الواجبة لان في تقسيم التركة لهما المحجوب من
 موسى و رحيم. اكثر القانون لها الشروط لتنفيذ الوصية الواجبة على اولاد ابن و اولاد البنت. اولا
 سأشرح عن المستحقون للوصية الواجبة . تجب الوصية الواجبة في تركة المتوفى لكل من:

فرع ولد المتوفى "ذكرا أو أنثى" الذى مات في حياة المتوفى موتا حقيقيا. فرع ولد المتوفى الذى

مات في حياة المتوفى موتا حكما كالمفقود الذى حكم بموته في حياة المتوفى. فرع ولد المتوفى الذى

²²Mohd Zamro Muda, *Instrumen Hibah dan Wasiat Analisis Hukum dan Aplikasi di Malaysia*. Makalah disampaikan pada konvensyen faraid dan hibah kebangsaan 2008, anjuran jakim pada 7 ogos 2008 bertempat di Dewan Sebaguna, Masjid Wilayah Persekutuan, Kula Lumpur, h.29.

مات مع المتوفى في حادث واحد ولا يدري أيهما مات أولاً، كالغرقى والحرقى والمترددين في حفرة لأن الولد لا يرث في هذه الحالة من أصله، لعدم التحقق من حياته وقت موت المورث، ومن ثم تجب الوصية لذرية ذلك الولد. ثانياً : شروط استحقاق الوصية الواجبة:

اشتراط القانون لإيجاب الوصية شروطاً هي^{٢٣} :

الأول : أن يكون الفرع الذى مات أصله في حياة المورث غير وارث من صاحب التركة، فإن كان وارثاً ولو مقداراً ضئيلاً لا يستحق وصية واجبة، لأنها وجبت عوضاً عن الميراث.

الثاني : ألا يكون المتوفى قد أعطى ذلك الفرع بغير عوض ما يساوى مقدار الوصية الواجبة، أيا كان التصرف الذى صدر من المتوفى.

فإن كان المتوفى قد وهب إلى الفرع بدون عوض، أو باعه ببيعاً صورياً بلا ثمن، فإن هذا الفرع لا يستحق وصية واجبة. ولكن شرط عدم الاستحقاق أن يكون ما أعطى الفرع موازياً لقدر ما يستحق بالوصية الواجبة، فإن ما أعطى أقل مما يستحق بالوصية الواجبة، وجبت له الوصية بما يكمل المقدار الواجب في الوصية. وإذا كان المورث قد وهب لبعض المستحقين دون البعض الآخر وجبت الوصية لغير الموهوب لهم بمقدار أنصبتهم في الوصية قانوناً.

ثالثاً : أن يكون الفرع من أولاد الظهور، أو من الطبقة الأولى من أولاد البطون.

فأولاد الأبناء يستحقون الوصية الواجبة وإن نزلوا، أما أولاد البنات فلا يستحق وصية واجبة منهم إلا الطبقة الأولى فقط (ابن بنت، أو بنت بنت).

²³Mohd Zamro Muda, *Instrumen Hibah dan Wasiat Analisis Hukum dan Aplikasi di Malaysia*. Makalah disampaikan pada konvensyen faraid dan hibah kebangsaan 2008, anjuran jakim pada 7 ogos 2008 bertempat di Dewan Sebaguna, Masjid Wilayah Persekutuan, Kula Lumpur, h.29.

رابعاً : أن يكون الفرع موجوداً عند موت من تجب الوصية في تركته فإن مات الفرع قبل موت من تجب الوصية في تركته، ولم يخلف أهلاً لها فإن الوصية لا تجب. أما إذا خلف أهلاً لها فإنها تثبت لهذا الخلف، ويدهى أن الشرط فيه أن يكون من أبناء الظهور.

خامساً : ألا يكون الفرع قاتلاً لمن تقع الوصية الواجبة في تركته قتلاً عمداً عدواناً، سواء أكان القاتل فاعلاً أصلياً أم شريكاً، أم كان شاهد زور أدت شهادته إلى الحكم بالإعدام على الموصى وتنفيذه. وقد زاد بعض الباحثين شرطاً

سادساً وهو : أن يكون كل من الأصل الذي مات في حياة المورث، وفرع هذا الأصل الذي نبهت استحقاقه الوصية الواجبة كل منهما غير ممنوع من إرث أصله.

في ماليزيا تنفيذ الوصية بالشروط^{٢٤} :

١. اولاد الابن
٢. تنفيذ الوصية بعد ان وفاء الامور الميت و وصية الاختيارية و الدين
٣. ان الوصية بأكثر من الثلث

في ماليزيا تنفيذ الوصية بعد الموت الوارث تنقسم الى ثلاثة الاقسام^{٢٥} :

١. مال الوصية, يعنى مال الذى يترك الموصى وكله الموص به. لا يجوز من التركة ان زاد من الثلث.

²⁴Moh Zamro Muda, Mohd Ridzuan Awang, Abdul Basir Mohamad, dan Md Yazid Ahmad, *Undang –undang dan Pentadbira Pusaka, Wasiat dan Wakaf Orang Islam Di Malaysia*,h.151.

²⁵Mohd Zamro Muda, *Instrumen Hibah dan Wasiat Analisis Hukum dan Aplikasi di Malaysia*. Makalah disampaikan pada konvensyen faraid dan hibah kebangsaan 2008, anjuran jakim pada 7 ogos 2008 bertempat di Dewan Sebaguna, Masjid Wilayah Persekutuan, Kula Lumpur, h.31.

٢. مال غير الوصية, يعنى مال الذى يترك الموصى بغير الوصية.

٣. مال الذى بعضه بالوصية وبعضه بغير الوصية.

٣. مقارنة (المتفقة و المختلفق) بين مجموع الاحكام الاسلامية إندونيسيا و

اينكمن نيغيري سيلاغور مليسيا

اما المتفقه بين مجموع الاحكام الاسلامية إندونيسيا و اينكمن نيغيري سيلاغور مليسيا في ناحية الشروط يعنى في الموصي منها الملك والتميز و العقل والرضا والاختيار وغيرها من الشروط. في الموصي له شروط عدة منها أن يكون موجودا عند الوصية ان كان معينا وأهلا للتملك والاستحقاق وأن يكون غير قاتل وألا يكون وارثا.

من ناحية مقدار بين مجموع الاحكام الاسلامية إندونيسيا و اينكمن نيغيري سيلاغور مليسيا في اجراء لا يجوز أكثر من الثلث. ثم الوصية الواجبة مقدمة على غيرها من الوصايا، فإذا لم يوص الميت لمن وجبت لهم الوصية وأوصى لغيرهم استحوذ كل من وجبت له الوصية قدر نصيبه من باقى ثلث التركة.

اما المختلفة بين مجموع الاحكام الاسلامية إندونيسيا و اينكمن نيغيري سيلاغور مليسيا

يعنى في تذييمها يعنى : في ماليزيا يستعمل الكلمة اولاد الابن و في اندونيسيا يستعمل الكلمة ولد

المتبني. في ماليزيا, على تنظيم الوصية الواجبة لاولاد الابن يراجع الى قانون مصري و اجتهاد العلماء

في ذلك العهد. اما الدليلها في صورة البقرة الية ١٨٠: كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ.

اما في اندونيسيا يستعمل الكلمة اولاد المتبني لان العلماء اندونيسيا لم يقبل فكرة ان اولاد المتبني هو اهل الوارث كما في حكم عادة^{٢٦}. ثم رابطة بين ولد المتبني و والد المتبني قريب جدا كمثل ولده. لذلك الاسباب لا يمكن من الولد المتبني لا يجد مال من الوالد التبني. اعطاء الوصية الواجبة الى ولد المتبني على الغرض لحفظ المصلحة معا^{٢٧}.

و كيف مكانة اولاد الابن في مجموع الاحكام الاسلامية إندونيسيا؟ اولاد الابن في اندونيسيا يسمى با اهل الوارث مبدل. اما المكانة اهل الوارث مبدل في مجموع الاحكام الاسلامية يكتب في الفصل ١٨٥ اية ١ مجموع الاحكام الاسلامية. قول فصل ١٨٥ يعني:

“Ahli waris yang meninggal lebih dahulu dari pada sipewaris maka kedudukannya dapat digantikan oleh anaknya, kecuali mereka yang tersebut dalam Pasal 173”.

في قنون مليسيا لا يجرأ او لا يعطي قسم التركة لاولاد المتبني.

²⁶Destri Budi Nugraheni, Haniah Ilhami, dan Yulkarnain Harahap *Pengaturan dan Implementasi Wasiat Wajibah di Indonesi*,h.311.

²⁷ Kasuwi Saiban,*Hukum Waris Islam*,h.61.

مقارنة الوصية الواجبة بين مجموع الاحكام الاسلامية و اينكمن نيغيري سلاغور مليسيا

البيان	اينكمن نيغيري سلاغور مليسيا	مجموع الاحكام الاسلامية	
في الحقيقة تعريفهما متساويا في المعنى، يعني	وصية الذي واجب ان يعطى بالسلطان القانون حين الموصى لا يترك الوصية الى اهله، فالحاكم او القاضي ان يعطى الوصية الى اهله. ²⁸	عمل التكليف من الحاكم او المؤسسة ليقتضي الوصية الواجبة على الشحص المعين و في حال المعين. ²⁹	التعريف
	في اينكمن نيغيري سلاغور مليسيا صاحب الوصية الواجبة لهما اولاد الابن و بنات الابن بشرط :	في مجموع الاحكام الاسلامية صاحب الوصية الواجبة لهما الاولاد المتبني و اب المتبني. و يشترط شروط لموصى له الوصية	صاحب و شروط

²⁸Moh Zamro Muda dan Moh Syukri jusoh, *Kajian Mengenai Peruntukan Wasiat Wajibah di Selangor*, disampaikan dalam international seminar on Islamic thoughts proceedings di FPI UKM Malaysia tanggal 7-9 desember 2004, h.64.

²⁹Lanjarto, *Wasiat Wajibah Bagi Ahli Waris Non Muslim Sebuah Upaya Rektivinding*, disampaikan dalam seminar terbatas antara fakultas hukum UGM dengan Pengadilan Agama Se-Wilayah Yogyakarta,h.2.

	<p>١. اولاد الابن ليس اهل الوارث الذى يجد مال التركة. ٢. الوارث لا يعطى شيئا من المال كمثل مقدار الوصية الواجبة ٣. الارث لا يوصى الى اولاد الابن.</p>	<p>الواجبة, يعني : لهما على ظهيريهما لا يعطهما الوصية من الوارث، على هذا حال الوصية الذي يقبل اولاد المتبنى و اب المتبنى ليس من قول الوارث، ولكن يعطى البلاد اليهما على الاساس الوصية الواجبة.</p>	
	<p>بحدود الثلث لا يجوز أكثر من الثلث</p>	<p>بحدود الثلث لا يجوز أكثر من الثلث</p>	<p>مقدار</p>

<p>اما اولاد الابن في مجموع الاحكام الاسلامية يسمى اهل الوارث مبدل. كما يكتب في مجموع الاحكام الاسلامية فصل ١٨٥ الاية ١.</p>	<p>الوصية الواجبة في اينكمن نيغيري سيلاغور مليسيا يكتب " ٢٧seksyen في " الوصية الواجبة لهما اولاد الابن و البنات البن من الطبقة الاولى بعد مات في حياته او مات معه ابيه او امه^{٣٠}.</p>	<p>الوصية الواجبة في مجموع الاحكام الاسلامية هناك اجراء المختلطة و المختلفة من بلدان الاخر. الوصية الواجبة يكتب في مجموع الاحكام الاسلامية فصل ٢٠٩ ان الوصية الواجبة لهما اولاد المتبني و اب المتبني. يعطى الوصية الواجبة الى اولاد المتبني بعد الموت الوارث (اب المتبني) و عكس ذلك. يستعمل القاءة للوصية</p>	<p>اجراء</p>
------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	--------------


³⁰Moh Zamro Muda, Mohd Ridzuan Awang, Abdul Basir Mohamad, dan Md Yazid Ahmad, *Undang –undang dan Pentadbira Pusaka, Wasiat dan Wakaf Orang Islam Di Malaysia*,h.150.

		الواجبة للملاء فراغ الحكم و للمسلحة العامه و العدالة للمجتمع.	
--	--	------------------------------------------------------------------------	--

المزايا و الخصائص الوصية الواجبة

نقصان	اينكمن نيغيري سلاغور مليسيا	مجموع الاحكام الاسلامية	المزايا و الخصائص الوصية الواجبة
في اينكمن نيغيري سيلاغور مليسيا لا يجرى اولاد المتبني. في اينكمن نيغيري سيلاغور مليسيا يجرى الوصية الواجبة في	اجراء الوصية الواجبة في مليسيا يجد في اينكمن نيغيري سلاغور مليسيا ولا اخر.	اجراء الوصية الواجبة في مجموع الاحكام الاسلامية لهما الاولاد المتبني و اب المتبني لان كثير من المجتمع اندونيسيا يتبني الولد. لان ولد المتبني كمثل	١

<p>طبقة الاولى ولا بعده.</p> <p>الوصية الواجبة لم</p> <p>يجرى في بلاد مليسيا</p> <p>كله.</p>		<p>ولده. ثم اولاد الابن</p> <p>يسمى باهل الوارث</p> <p>مبدل . اذا اجراء اولاد</p> <p>المتبني و اهل وارث</p> <p>مبدل منفردا.</p>	
----------------------------------------------------------------------------------------------	--	---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	--



الفصل الرابع

الإختتام

أ. النتائج

بعد تحليل البيانات السابقة، يخلص الباحث مما يتضمن في هذا البحث من نتائج البحث

كما يلي:

١. اجراء الوصية الواجبة في اندونيسيا مكتوبة في فصل ٢٠٩ مجموع الاحكام الاسلامية في الأمر الرئاسي رقم ١ لسنة ١٩٩١، ثم تقرير وزير الشؤون الدينية التاريخ ٢٢ يوليو ١٩٩١ رقم ١٥٤. ان الوصية الواجبة لهما اولاد المتبني و اب المتبني. مقدار الوصية الواجبة بحدود الثلث و يشترط شروط لموصى له الوصية الواجبة، يعني : لهما على ظهيريهما لا يعطهما الوصية من الوارث.

٢. اجراء الوصية الواجبة في اينكمن نيغيري سيلانور مليسيا يكتب في " ٢٧seksyen " الوصية الواجبة لهما اولاد الابن و البنات الابن من الطبقة الاولى بعد مات في حياته او مات معه ابيه او امه. مقدار الوصية الواجبة بحدود الثلث و يشترط اولاد الابن ليس اهل الوارث الذى يجد

مال التركة, الوارث لا يعطى شيئاً من المال كمثل مقدار الوصية الواجبة، الارث لا يوصى الى اولاد الابن.

٣. مقارنة (المتفقة و المختلفة) بين الوصية الواجبة مجموع الاحكام الاسلامية و اينكمن نيغيري سيلاغور مليسيا. المتفقة بين الوصية الواجبة مجموع الاحكام الاسلامية و اينكمن نيغيري سيلاغور مليسيا يعني عن مقدار الوصية الواجبة و الشروط. اما مختلفتهما في اجراء نعرف من ناحية صاحب الوصية الواجبة. حيث مجموع الاحكام الاسلامية إندونيسيا يستخدم الكلمات اولاد المتبني و الوالد المتبني، ام في اينكمن نيغيري سيلاغور مليسيا يستخدم الكلمات اولاد الابن

ب. الإقتراحات

بعد ما انتهى الباحث في هذا البحث ، فيريد الباحث أن يقترح :

١. لا بد مجتمع لطاعة الى الاول الامر بخصوص محكمة الشريعة في تحليل المسألة عن الوصية الواجبة.
٢. لابد لوزير الشؤون الدينية نيغيري سيلاغور مليسيا ان يدخل الاولاد المتبني الى قنون اينكمن الوصية الواجبة و يزيد صاحب الوصية الواجبة لا في طبقة الاول فقط.
٣. وكذلك يقترح الباحث إلى من قرأ هذا البحث ثم وجد أخطاء الباحث في تحليل البحث، فرجا الباحث إليه ليكرر هذا التحليل من ناحية استوى مع الباحث أو من ناحية أخرى.

المراجع

Al-Qur'an al-Karim

Bisri, Adib. Munawwir A. Fatah. *Kamus Al Bisri*. Surabaya : Pustaka Progressife, 1999.

Setiawan, Agus. Skripsi, *Wasiat Wajibah Anak Angkat dalam Kompilasi Hukum Islam*. Malang :Fakultas Agama Islam UMM, 2008.

Abdurrahman. *Kompilasi Hukum Islam Indonesia*. Jakarta: Akadimika Pressindo, 1992.

Rafiq, Ahmad. *fiqh mawaris*. Jakarta :PT Raja Grafindi Persada, 2001.

Amiruddin dan Zainal Asikin. *Pengantar Metode Penelitian Hukum*. Jakarta: Rajawali pers. 2010.

Aprialisdi. Skripsi, *Wasiat Wajibah bagi Ahli Waris Beda Agama menurut Perspektif Hukum islam dan Hukum Positif*. Malang :Fakultas Agama Islam UMM, 2013.

Arpani. hakim pengadilan agama bontang artikel *Wasiat Wajibah dan Penerapannya (analisis pasal 209 KHI)*.

Supardi. Skripsi, *Status Hukum Wasiat Beda Agama Ditinjau Dari Fiqih Syafi'iyah dan KHI*. Malang : Fakultas Syari'ah UIN, 2011.

Setiawan, Agus. Skripsi, *Wasiat Wajibah Anak Angkat dalam Kompilasi Hukum Isla*. Malang: Fakultas Agama Islam UMM, 2008.

Destri Budi Nugraheni, Haniah Ilhami, dan Yukarnain Harahap, *Pengaturan dan Implementasi Wasiat Wajibah di Indonesia*, laporan penelitian bagian hukum islam fakultas hukum universitas gajah mada melalui program WCRU fakultas hukum UGM.

Ramulyo, Idris. *perbandingan hukum kewarisan islam dengan kewarisan kitab undang undang hukum perdata*. Jakarta: Sinar Grafika, 2004.

Khair, Jamil. *Manual Pengurusan Wasiat Islam*. Selangor : Jabatan Wakaf, Zakat dan Haji, 2010.

- Saiban, Kasuwi. *Hukum Waris Islam*. Malang: UM Press, 2007
- Lanjarto. *Wasiat Wajibah Bagi Ahli Waris Non Muslim Sebuah Upaya Rektivinding*, disampaikan dalam seminar terbatas antara fakultas hukum UGM dengan Pengadilan Agama Se-Wilayah Yogyakarta
- Syukri jusoh, Mohd. *Undang-undang dan pelaksanaan wasiat wajibah di beberapa Negara islam*, Skripsi, Selangor: FPI UKM Malaysia, 2004.
- Zamro Muda, Mohd dan Moh Syukri jusoh. *Kajian Mengenai Peruntukan Wasiat Wajibah di Selangor*, disampaikan dalam international seminar on Islamic thoughts proceedings di FPI UKM Malaysia tanggal 7-9 desember 2004.
- Zamro Muda, Mohd. Mohd Ridzuan Awang, Abdul Basir Mohamad, dan Md Yazid Ahmad, *Undang – undang dan Pentadbira Pusaka, Wasiat dan Wakaf Orang Islam Di Malaysia*. Malaysia:Syarikat Percetakan Putrajaya SDN.BHD,2008.
- Zamro Muda, Mohd. *Instrumen Hibah dan Wasiat Analisis Hukum dan Aplikasi di Malaysia*. Makalah disampaikan pada konvensyen faraid dan hibah kebangsaan 2008, anjuran jakim pada 7 ogos 2008 bertempat di Dewan Sebaguna, Masjid Wilayah Perskutuan, Kula Lumpur.
- Mohd Zamro Muda. *Wawancara* (Fakulti Pengajian Islam Malaysia, 13 November 2013)
- Supardi,Skripsi *Status hukum Wasiat Beda Agama Ditinjau Dari Fiqih Syafi'iyah dan KHI*. Malang : Fakultas Syari'ah UIN, 2011.
- Hasby Ash Shiddieqy, Muhammad. *FIQH MAWARIS*. Semarang : PT Pustaka Rizki Putra, 2001.
- Peter Mahmud Marzuki, *Penelitian Hukum*. Jakarta:Kencana, 2010.
- Budiono, Rachmad. *Pembaruan Hukum Kewarisan Islam Di Indonesia*.Bandung:Citra Aditya Bakti, 1999.
- Suhrawardi dan komis Simanjuntak. *Hukum Waris Islam*. Jakarta:Sinar Grafika,2007.
- Soerjono, Soekanto. *Penelitian Hukum Normatif*.Jakarta:PT.Raja Grafindo Persada,2006.

Soekanto, Soerjono. *Pengantar Penelitian Hukum*. Jakarta: UI - Press. 2006.

Sumitro, Warkum. *Perkembangan Hukum Islam*. Malang : Banyumedia. 2005.

http://www2.esyariah.gov.my/esyariah/mal/portalv1/enakmen2011/State_Enact_Ori.nsf/100ae747c72508e748256faa00188094/d252f680e20b6deb4825705f00219b56?OpenDocument, diakses tanggal 01 Maret 2014.

ريم عادل الأزعر بحث العلمي، الوصية الواجبة دراسة فقهية مقارنة، غزة: كلية الشريعة

والقانون الجامعة الإسلامية بغزة، ٢٠٠٨

السيد السابق، فقه السنة، لبنان - بيروت: دار الكتاب العربي، ٢٠٠٨

ابي عبدالله محمد بن اسماعيل، صحيح البخارى القاهرة: دار ابن حزم، ٢٠١٠

احمد فران حسين، احكام الوصايا و الاوقاف، دار الجامعية للطباعة و النشر: بيروت